الأربعون حديثاً النووية وشرحها

تأليـــف

الإمام محيى الدين يحيى بن شرف النووى

مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية . عابدين
القاهرة - تليفون ٣٩١٧٤٧٠

الطبعـة الأولـى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، قيُّوم السموات والأرضين، مدبر الخلائق أجمعين، باعث الرسل – صلواته وسلامه عليهم – المكلفين، لهدايتهم وبيان شرائع الدين، بالدلائل القطعية وواضحات البراهين. أحمده على جميع نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار، الكريم الغفار. وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، وحبيبه وخليله وأفضل المخلوقين، المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين، وبالسنن المستنيرة للمرشدين، المخصوص بجوامع الكلم وسماحة الدين. صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين، وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد فقد روينا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم من طرق كثيرات، بروايات متنوعات، أن رسول الله ﷺ قال : « من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء » وفي رواية « بعثه الله فقيهاً عالماً » وفي رواية أبي الدرداء « كنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً » وفي رواية ابن مسعود « قيل له ادخل من أيِّ أبواب الجنة شئت » وفي رواية ابن عمر « كتب في زمرة العلماء، وحشر في زمرة الشهداء » واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف، وإن كثرت طرقه.

وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب مالا يحصى من المصنفات. فأول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسائي، وأبو بكر الآجري، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو سعيد الماليني، وأبو عثمان الصابوني، وعبد الله بن محمد الأنصاري، وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين.

واستخرت الله تعالى فى جمع أربعين حديثاً، اقتداء بهؤلاء الأئمة الأعلام. وحفاظ الإسلام. وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال [1] ومع هذا فليس اعتمادى على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ فى الأحاديث الصحيحة: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب» وقوله ﷺ: «نضّر الله أمرأ سمع مقالتى، فأداها كما سمعها».

ثم من العلماء من جمع الأربعين فى أصول الدين، وبعضهم فى الفروع وبعضهم فى الجهاد وبعضهم فى الزهد وبعضهم فى الآداب، وبعضهم فى الخطب. وكلها مقاصد صالحة رضى الله عن قاصدها. وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله، وهى أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك، وكل حديث منها (قاعدة عظيمة) من قواعد الدين، وقد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك. ثم التزمت فى هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومعظمها فى صحيحى البخارى ومسلم، وأذكرها محذوفة الأساليب ليسهل حفظها، ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى، ثم أتبعها بباب فى ضبط ألفاظها.

وينبغى لكل راغب فى الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث، لما اشتملت عليه من المهمات. واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات. وذلك ظاهر لمن تدبره، وعلى الله اعتمادى، وإليه تفويضى واستنادى وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

---

(١) بالشروط التى اشترطوها، وهى ثلاثة كما نقله السخاوى عن الحافظ ابن حجر:

(الأول) – وهو متفق عليه – أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج حديث من أنفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه.

(الثانى) أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلا.

(الثالث) ألا يعتقد عند العمل ثبوته، لئلا ينسب إلى النبى ﷺ ما لم يقله.

قال: والأخيران عن العز بن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد. والأول نقل العلائى الاتفاق عليه. وهذا لا ينافى ما نقل عن الإمام أحمد من القول بالعمل بالضعيف إذا لم يوجد فى المسألة غيره. ولم يوجد ما يعارضه فالضعيف عند أحمد لا يشتمل على ما قالوا بشدة ضعفه كالمتروك والمنكر.

الحـديث الأول

عن أمير المؤمنين أبى حفْص عُمر بن الخطّاب رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : **(إنَّما الأعْمالُ بالنِّيَّات ، وإنما لكُلِّ امرىء ما نوَى . فَمن كَانَت هجْرتُهُ إلى الله ورَسُوله ، فهجْرتُهُ إلى الله ورَسُوله ، ومَنْ كانَتْ هجْرتُه لدُنْيَا يُصيبها أو امرأةٍ يَنْكحُها فَهجْرتهُ إلى ما هاجرَ إليْه)** .

رواه إماما المحدثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخارى ، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى، فى صحيحيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة .

دل الحديث على أن النية معيار لتصحيح الأعمال . فحيث صلحت النية صلح العمل، وحيث فسدت فسد العمل، وإذا وجد العمل وقارنته النية فله ثلاثة أحوال :

(الأول) أن يفعل ذلك خوفاً من الله تعالى ، وهذه عبادة العبيد .

(الثانى) أن يفعل ذلك لطلب الجنة والثواب، وهذه عبادة التجار .

(الثالث) أن يفعل ذلك حياء من الله تعالى وتأدية لحق العبودية وتأدية للشكر، ويرى نفسه – مع ذلك – مقصراً ، ويكون مع ذلك قلبه خائفاً ، لأنه لا يدرى هل قبل عمله، مع ذلك أم لا وهذه عبادة الأحرار، وإليها أشار رسول الله ﷺ لما قالت له عائشة رضى الله عنها حين قام من الليل حتى تورمت قدماه : يا رسول الله ، أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » ؟

فإن قيل : هل من الأفضل العبادة مع الخوف، أو مع الرجاء : قيل قال الغزالى رحمه الله – العبادة مع الرجاء أفضل لأن الرجاء يورث المحبة، والخوف يورث القنوط، وهذه الأقسام الثلاثة فى حق المخلصين .

وأعلم أن الإخلاص قد تعرض له آفة العجب ، فمن أعجب بعمله حبط عمله، وكذلك من استكبر حبط عمله .

والحال الثانى : أن يفعل ذلك لطلب الدنيا والآخرة جميعهما ، فذهب بعض

أهل العلم إلى أن عمله مردود، واستدل بقوله ﷺ فى الخبر الربانى : « يقول الله تعالى : أنا أغنى الشركاء . فمن عمل عملاً أشرك فيه غيرى فأنا برىء منه » وإلى هذا ذهب الحارث المحاسبى فى كتاب الرعاية فقال : الإخلاص أن تريده بطاعته، ولا تريد سواه.

والرياء نوعان : أحدهما ألا يريد بطاعته إلا الناس، والثانى أن يريد الناس ورب الناس، وكلاهما محبط للعمل» ونقل هذا القول الحافظ أبو نعيم فى الحلية عن بعض السلف، واستدل بعضهم على ذلك أيضاً بقوله تعالى : (الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون) فكما أنه تكبر عن الزوجة والولد والشريك تكبر أن يقبل عملاً أشرك فيه غيره، فهو تعالى أكبر، وكبير، ومتكبر – وقال السمرقندى رحمه الله تعالى : ما فعله لله تعالى قبل، وما فعله من أجل الناس رُد. ومثال ذلك من صلى الظهر مثلا وقصد أداء ما فرض الله تعالى عليه – ولكنه طول أركانها وقراءتها وحسن هيآتها من أجل الناس – فأصل الصلاة مقبول، وأما طوله وحسنه من أجل الناس فغير مقبول، لأنه قصد به الناس. وسئل الشيخ عز الدين بن عبد السلام عمن صلى فطول صلاته من أجل الناس ،فقال : أرجو ألا يحبط عمله، هذا كله إذا حصل التشريك فى صفة العمل. فإن حصل فى أصل العمل بأن صلى الفريضة من أجل الله تعالى والناس – فلا تقبل صلاته، لأجل التشريك فى أصل العمل.

وكما يكون الرياء فى العمل يكون فى ترك العمل. قال الفضيل بن عياض: ترك العمل من أجل الناس رياء، والعمل من أجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما. ومعنى كلامه رحمه الله تعالى أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس فهو مراء، لأنه ترك العمل لأجل الناس : وأما لو تركها ليصليها فى الخلوة فهذا مستحب، إلا أن تكون فريضة أو زكاة واجبة أو يكون عالماً يقتدى به فالجهر بالعبادة فى ذلك أفضل.

وكما أن الرياء محبط للعمل كذلك التسميع، وهو أن يعمل لله فى الخلوة، ثم يحدث الناس بما عمل. قال ﷺ : « من سمَّع سمَّع الله به، ومن راءى راءى الله به، قال العلماء: فإن كان عالماً يقتدى به وذكر ذلك تنشيطاً للسامعين ليعملوا به فلا بأس. قال المرزبانى رحمه الله تعالى عليه: يحتاج المصلى إلى أربع خصال حتى ترفع صلاته : حضور القلب، وشهود العقل ، وخضوع الأركان، وخشوع

الجوارح ، فمن صلى بلا حضور القلب فهو مصلٍ لاهٍ ، ومن صلّى بلا شهود عقل فهو مصلٍ ساهٍ ومن صلى بلا خضوع الأركان فهو مصل جاف، ومن صلى بلا خشوع الجوارح فهو مصل خاطئ ، ومن صلى بهذه الأركان فهو مصل واف .

قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات » أراد بها أعمال الطاعات دون أعمال المباحات . قال الحارث المحاسبي : الإخلاص لا يدخل في مباح، لأنه لا يشتمل على قربة ولا يؤدي إلى قربة، كرفع البنيان لا لغرض بل لغرض الرعونة . أما إذا كان لغرض كالمساجد والقناطر والأربطة فيكون مستحباً . قال : ولا إخلاص في محرم ولا مكروه . كمن ينظر إلى مالا يحل له النظر إليه ويزعم أنه ينظر إليه ليتفكر في صنع الله تعالى، كالنظر إلى الأمرد . وهذا لا إخلاص فيه بل لا قربة البتة . قال فالصدق في وصف العبد في استواء السر والعلانية والظاهر والباطن . والصدق يتحقق بتحقق جميع المقامات والأحوال، حتى إن الأخلاص يفتقر إلى الصدق، والصدق لا يفتقر إلى شيء، لأن حقيقة الإخلاص هو إرادة الله تعالى بالطاعة، فقد يريد الله بالصلاة ولكنه غافل عن حضور القلب فيها، والصدق هو إرادة الله بالعبادة مع حضور القلب إليه، فكل صادق مخلص، وليس كل مخلص صادقا، وهو معنى الاتصال والانفصال، لأنه انفصل عن الله وأتصل بالحضور بالله . وهو معنى التخلي عما سوى الله ، والتخلي بالحضور بين يدي الله سبحانه وتعالى .

قوله ﷺ : « إنما الأعمال » يحتمل إنما صحة الأعمال، أو تصحيح الأعمال أو قبول الأعمال . وبهذا أخذ الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ويستثنى من الأعمال ما كان من قبيل التروك كإزالة النجاسة ورد الغصوب [1] والعوارى وإيصال الهدية وغير ذلك، فلا تتوقف صحتها على النية المصححة، لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب [2]، ومن ذلك ما إذا أطعم دابته إن قصد بإطعامها امتثال أمر الله تعالى فإنه يثاب، وإن قصد بإطعامها حفظ المالية فلا ثواب، ذكره القرافي . ويستثنى من ذلك فرس المجاهد إذا ربطها في سبيل الله فإنها إذا شربت — وهو لا يريد سقيها — أثيب على ذلك كما في صحيح البخاري ، وكذلك

---

(١) جمع غصب ، وهو مصدر بمعنى اسم المفعول ، ولذلك صح جمعه .

(٢) إذا نوى التقرب إلى الله بامتثال أمره برد الأمانات وأداء الحقوق كان ذلك عبادة يثاب عليها وإلا برىء من التبعة والإثم فقط، والنيات تجعل العادات عبادات .

الزوجة، وكذلك إغلاق الباب وإطفاء المصباح عند النوم إذا قصد به امتثال أمر الله[1] أثيب، وإن قصد به أمراً آخر فلا .

وأعلم أن النية لغة القصد ، فقال : نواك الله بخير أى قصدك به .

والنية شرعاً : قصد الشيء مقترنا بفعله [2] . فان قصد وتراخى عنه فهو عزم وشرعت النية لتمييز العادة من العبادة، أو لتميز رتب العبادة بعضها ببعض.

مثال الأول : الجلوس فى المسجد . قد يقصد للاستراحة فى العادة ، وهو يقصد للعبادة بنية الاعتكاف . فالمميز بين العبادة والعادة هو النية . وكذلك الغسل قد يقصد به تنظيف البدن فى العادة، وقد يقصد به العبادة فالمميز هو النية . وإلى هذا المعنى أشار النبى ﷺ حين سئل عن الرجل يقاتل رياء، ويقاتل حمية، ويقاتل شجاعة : أى ذلك فى سبيل الله تعالى ؟ فقال : « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله تعالى » . ومثال الثانى وهو المميز رتب العبادة : من صلى أربع ركعات قد يقصد إيقاعها عن صلاة الظهر، وقد يقصد إيقاعها عن السنن. فالمميز هو النية وكذلك العتق، قد يقصد به الكفارة وقد يقصد به غيرها كالنذر ونحوه فالمميز هو النية.

وفى قوله ﷺ : « وإنما لكل إمرىء ما نوى » دليل على أنه لا تجوز النيابة فى العبادات ، ولا التوكيل فى نفس النية ، وقد استثنى من ذلك تفرقة الزكاة وذبح الأضحية، فيجوز التوكيل فيهما فى النية والذبح والتفرقة مع القدرة على النية وفى الحج لا يجوز ذلك مع القدرة ودفع الدين إذا كان على جهة واحده لم يحتج إلى نية، وإن كان على جهتين كمن عليه ألفان بأحدهما رهن فأدى ألفاً وقال :

---

(١) بطاعة رسول الله ﷺ الذى أمر بإغلاق الباب وإطفاء المصباح قبل النوم وإن لم يكن على سبيل التشريع، فإن هذا مما يسمونه من الإرشاد لأنه فى العادات لا العبادات.

(٢) هذا التعريف اصطلاح للفقهاء، وليس هو المراد من الحديث، بل المراد منه ما شرحه أولا. وهو الباعث عن العمل ، وهو إما طاعة الله تعالى وإبتغاء مرضاته وثوابه، والخوف من سخطه وعقابه، وإما هوى النفس وحظوظها كالمهاجر للكسب أو الزواج وكالمرائي . وأما قصد الشيء عند فعله ، أى التوجه إلى الفعل – بصرف النظر عن الباعث عليه – فهو شرط طبيعى للشروع فيه بالاختيار . وليس هو مناط الثواب أو العقاب . ولكن منه ما ذكره من نوعى الغسل للعبادة أو محض النظافة أو الابتراد مثلا . وكذا مسألة المقاتل التى سيأتى الحديث فيها.

جعلته عن ألف الرهن صدق، فإن لم ينو شيئاً حالة الدفع نوى بعد ذلك وجعله عما شاء. وليس لنا نية تتأخر عن العمل وتصلح إلا هنا.

وقوله ﷺ: « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله. ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه » أصل المهاجرة المجافاة والترك. فاسم الهجرة يقع على أمور:

الأول (هجرة الصحابة رضى الله عنهم من مكة إلى الحبشة) حين آذى المشركون رسول الله ﷺ ففروا إلى النجاشى، وكانت هذه الهجرة بعد البعثة بخمس سنين. قاله البيهقى.

الهجرة الثانية (من مكة إلى المدينة) وكانت هذه بعد البعثة بثلاث عشرة سنة وكان يجب على كل مسلم بمكة أن يهاجر إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة وأطلق جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة، وهذا ليس على إطلاقه، فإنه لا خصوصية للمدينة، وإنما الواجب الهجرة إلى رسول الله ﷺ.

قال ابن العربى: قسم العلماء رضى الله عنهم الذهاب فى الأرض: هربا، وطلباً فالأول ينقسم إلى ستة أقسام:

(الأول) الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام، وهى باقية إلى يوم القيامة. والتى انقطعت بالفتح فى قوله ﷺ: « لا هجرة بعد الفتح » هى القصد إلى رسول الله ﷺ حيث كان. **(الثانى)** الخروج من أرض البدعة، قال ابن القاسم سمعت مالكاً يقول: لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف. **(الثالث)** الخروج من أرض يغلب عليها الحرام، فإن طلب الحلال فريضة على كل مسلم، **(الرابع)** الفرار من الأذية فى البدن، وذلك فضل من الله تعالى أرخص فيه، فإذا خشى على نفسه فى مكان فقد أذن الله له فى الخروج عنه والفرار بنفسه يخلصها من ذلك المحذور، وتأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام حين خاف من قومه فقال: ﴿ **إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي** ﴾، وقال تعالى مخبراً عن موسى عليه السلام ﴿ **فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ** ﴾. **(الخامس)** الخروج خوف المرض فى البلاد الوخمة إلى الأرض النزهة، وقد أذن ﷺ للعرنيين فى ذلك حين استوخموا المدينة أن يخرجوا إلى المرج، **(السادس)** الخروج خوفاً من الأذية فى

المال، فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه . وأما قسم الطلب فإنه ينقسم إلى : طلب دين ، وطلب دنيا، وطلب الدين ينقسم إلى تسعة أنواع :

(الأول) سفر العبرة : قال الله تعالى ﴿ **أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ** ﴾ وقد طاف ذو القرنين فى الدنيا ليرى عجائبها ، **(الثانى)** سفر الحج . **(الثالث)** سفر الجهاد . **(الرابع)** سفر المعاش . **(الخامس)** سفر التجارة والكسب الزائد على القوت، وهو جائز لقوله تعالى : ﴿ **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ** ﴾ . **(السادس)** طلب العلم ، **(السابع)** قصد البقاع الشريفة، قال ﷺ : «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» **(الثامن)** قصد الثغور للرباط بها **(التاسع)** زيارة الإخوان فى الله تعالى، قال ﷺ زار رجل أخا له فى قرية، فأرسل الله ملكاً على مدرجته فقال : أين تريد قال : أريد أخاً لى فى هذه القرية، فقال : هل له عليك من نعمة تؤديها؟ فقال : لا إلا أننى أحبه فى الله تعالى . قال : فإنى رسول الله إليك بأن الله أحبك كما أحببته . رواه مسلم وغيره.

الثالث (هجرة القبائل إلى رسول الله ﷺ) ليتعلموا الشرائع ويرجعوا إلى قومهم فيعلموهم .

الرابعة (هجرة من أسلم من أهل مكة) ليأتى النبى ﷺ ثم يرجع إلى قومه .

(الخامسة) (الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام) فلا يحل للمسلم الإقامة بدار الكفر، قال الماوردى : فإن صار له بها أهل وعشيرة وأمكنه إظهار دينه لم يجز له أن يهاجر ، لأن المكان الذى هو فيه صار دار إسلام [1] .

السادسة (هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث بغير سبب شرعى) وهى مكروهة فى الثلاث، وفيما زاد حرام إلا لضرورة . وحكى أن رجلا هجر أخاه ثلاثة أيام فكتب إليه هذه الأبيات فقال :

يا سيدى عندك لى مظلمة   فاستفت فيها ابن أبى خيثمه

فإنه يرويه عن جده ما قد   روى الضحاك عن عكرمة

---

(١) لو قال : لا تجب عليه الهجرة فى تلك الحالة . لكان قريبا . ولعل هذا هو الأصل . ووقع الغلط فى النقل.

عن ابن عباس عن المصطفى نبينا المبعوث بالمرحمة
أن صدود الإلف عن إلفه فوق ثلاث ربُّنا حرَّمَهْ

السابعة (هجر الزوج الزوجة إذا تحقق نشوزها) قال تعالى : ﴿ **وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ** ﴾ ، ومن ذلك هجرة أهل المعاصى فى المكان والكلام وجواب السلام وابتدائه **الثامنة** (هجرة ما نهى الله عنه) وهى أعم الهجرة .

قوله ﷺ : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله » أى نية وقصداً « فهجرته إلى الله ورسوله » حكماً وشرعاً، « ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها » إلخ . نقلوا أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة ، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس فسُمى « مهاجر أم قيس » . فإن قيل النكاح من مطلوبات الشرع فلم كان من مطلوبات الدنيا ؟ قيل فى الجواب : إنه لم يخرج فى الظاهر لها وإنما خرج فى الظاهر للهجرة، فلما أبطن خلاف ما أظهر استحق العتاب واللوم وقيس بذلك من خرج فى الصورة الظاهرة لطلب الحج وقصد التجارة ، وكذلك الخروج لطلب العلم إذا قصد به حصول رياسة أو ولاية .

قوله ﷺ : « فهجرته إلى ما هاجر إليه » يقتضى أنه لا ثواب لمن قصد بالحج التجارة والزيارة، وينبغى حمل الحديث على ما إذا كان المحرك والباعث له على الحج إنما هو التجارة، فإن كان الباعث له الحج فله الثواب ، والتجارة تبع له إلا أنه ناقص الأجر عمن أخرج نفسه للحج ، وإن كان الباعث له كليهما فيحتمل حصول الثواب، لأن هجرته لم تتمحض للدنيا، ويحتمل خلافه لأنه قد خلط عمل الآخرة يعمل الدنيا، لكن الحديث رتب فيه الحكم على القصد المجرد، فأما من قصدهما لم يصدق عليه أنه قصد الدنيا فقط . والله سبحانه وتعالى أعلم .

* * *

الحديث الثانى

عن عُمَر رضى الله عَنْه أيْضاً قال : (**بيْنما نحن جُلُوسٌ عند رَسُول الله ﷺ ذاتَ يوم ، إذْ طَلَعَ علَيْنا رَجُلٌ شَديدُ بَيَاض الثِّياب ، شَديدُ سَواد الشَّعَر ، لاَ يُرى عَلَيْه أثَرُ السفَر ، ولاَ يَعْرفه منَّا أحَدٌ ، حتَّى جلَسَ إلَى النبِّي ﷺ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إلَى رُكْبَتَيْه ، وَوَضَع كَفَّيْهِ عَلَى فَخذَيْه وقال : يا مُحَمَّد ، أخبرنى عن**

الإِسْلاَم . فـقـال رسـول الله ﷺ : « الإِسْـلامُ أنْ تَشْـهَـدَ أنْ لاَ إله إلاَّ الله ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله ، وتُقيمَ الصَّلاَةَ ، وتُؤْتيَ الزَّكَاةَ ، وتَصُومَ رمَضَانَ ، وتَحجَّ الْبَيْتَ إن اسْتَطعتَ إِلَيْه سَبيلاً » قال : صَدَقْتَ. فعَجبْنَا لَه يسْأَلُهُ ويُصَدِّقُهُ . قـال : فَأَخْبِرني عَنِ الإِيمَانِ ، قال : « أنْ تُؤمنَ بالله وملائكته وكُتُبه ورُسُله واليَوْمِ الآخر ، وتؤْمنَ بالْقَدَرِ خيره وشَرِّه » قَالَ صَدَقْتَ . قالَ : فأخْبِرْني عَنِ الإِحْسَانِ ، قَال : « أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فإِنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ فإِنَّهُ يَراكَ » . قال : صَدَقْتَ . قال : فأخبِرْني عَنْ السَّاعة . قال : « ما المسئولُ عَنْهَا بأعْلَم منَ السَّائل » قال : فأخْبِرْني عَنْ أمَارَاتها قالَ : « أنْ تَلدَ الأمةُ ربَّتَهَا ، وأنْ ترى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ العالةَ رِعَاءَ الشَّاء يَتطَاولُون في الْبُنْيَانِ » . ثُمَّ انطلقَ ، فلَبثْ مَليًّا ، ثم قال لي : « يا عُمَرُ ، أتَدْرِي مَن السائلُ » ؟ قلتُ : اللهُ ورسُولُهُ أعلَم . قَالَ : « فإِنَّهُ جبْرِيلُ ، أتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دينَكُمْ » » . رواه مسلم.

قوله ﷺ « أخبرني عن الايمان » ، : الإيمان في اللغة هو مطلق التصديق ، وفي الشرع عبارة عن تصديق خاص، وهو التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره . وأما الإسلام فهو عبارة عن فعل الواجبات وهو الانقياد إلى عمل الظاهر . وقد غاير الله تعالى بين الإيمان والإسلام كما في الحديث ، قال الله تعالى : ﴿ **قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا** ﴾ وذلك أن المنافقين كانوا يصلون ويصومون ويتصدقون وبقلوبهم ينكرون، فلما ادعوا الإيمان كذبهم الله في دعواهم الإيمان لإنكارهم بالقلوب ، وصدقهم في دعوى الإسلام لتعاطيهم إياه، وقال الله تعالى : ﴿ **إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ** – إلى قوله – **وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ** ﴾ أي في دعواهم الشهادة بالرسالة مع مخالفة قلوبهم، لأن ألسنتهم لم تواطىء قلوبهم. وشرط الشهادة أن يواطىء اللسان القلب، فلما كذبوا في دعواهم بين الله تعالى كذبهم ولما كان الإيمان شرطاً في صحة الإسلام استثني الله تعالى من المؤمنين المسلمين قال الله تعالى : ﴿ **فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ** ﴾ فهذا استثناء متصل لما بين الشرط والمشروط من الاتصال ، ولذا سمى الله تعالى الصلاة إيماناً ، قال الله تعالى : ﴿ **وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ** ﴾ وقال الله تعالى : ﴿ **مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ** ﴾ أي الصلاة .

قوله ﷺ : « وتؤمن بالقدر خيره وشره » بفتح الدال وسكونها لغتان ومذهب أهل الحق إثبات القدر : ومعناه : أن الله سبحانه وتعالى قدر الأشياء في القدم ،

وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع فى أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى ، وفى أمكنة معلومة وهى تقع حسب ما قدره الله سبحانه وتعالى .

وأعلم أن التقادير أربعة : الأول (التقدير فى العلم) ولهذا قيل : العناية قبل الولاية ، والسعادة قبل الولادة واللواحق مبنية على السوابق . قال الله تعالى : ﴿ يؤفك عنه من أفك ﴾ أى يصرف عن سماع القرآن وعن الإيمان به فى الدنيا من صرف عنه فى القدم، قال رسول الله ﷺ : « لا يهلك على الله إلا هالك » أى من كتب فى علم الله تعالى أنه هالك .

الثانى (التقدير فى اللوح المحفوظ) وهذا التقدير يمكن أن يتغير، قال الله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ ، وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أنه كان يقول فى دعائه : اللهم إن كنت كتبتنى شقياً فامحنى واكتبنى سعيداً .

الثالث (التقدير فى الرحم) وذلك أن الملك يؤمر بكتب رزقه ، وأجله، وعمله ، وشقى أو سعيد .

الرابع التقدير وهو (سوق المقادير إلى المواقيت) والله تعالى خلق الخير والشر وقدر مجيئه إلى العبد فى أوقات معلومة، والدليل على أن الله تعالى خلق الخير والشر قوله تعالى : ﴿ إن المجرمين في ضلال وسعر ﴾ إلى قوله ﴿ بقدر ﴾ ، ونزلت هذه الآية فى القدرية ، يقال لهم ذلك فى جهنم . وقال تعالى : ﴿ قل أعوذ برب الفلق * من شر ما خلق ﴾ وهذا القسم إذا حصل فيه اللطف بالعبد صرف عنه قبل أن يصل إليه، وفى الحديث « إن الصدقة وصلة الرحم تدفع ميتة السوء ، وتقلبه سعادة » وفى الحديث « إن الدعاء والبلاء بين السماء والأرض يقتتلان، ويدفع الدعاء البلاء قبل أن ينزل » .

وزعمت القدرية أن الله تعالى لم يقدر الأشياء فى القدم ولا سبق علمه بها وأنها مستأنفة وأنه تعالى إنما يعلمها بعد وقوعها، وكذبوا على الله سبحانه وتعالى – جل عن أقوالهم الكاذبة وتعالى علواً كبيراً – وهؤلاء انقرضوا وصارت القدرية فى الأزمان المتأخرة يقولون : الخير من الله والشر من غيره ، تعالى الله عن قولهم، وصح عنه ﷺ قال « القدرية مجوس هذه الأمة » سماهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس . وزعمت المثنوية أن الخير من فعل النور، والشر من فعل

الظلمة، فصاروا ثنوية. وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى غيره، وهو تعالى خالق الخير والشر. قال إمام الحرمين فى كتاب الإرشاد : إن بعض القدرية قال : لسنا بقدرية، بل أنتم القدرية لاعتقادكم أخبار القدر. ورد على هؤلاء الجهلة بأنهم يضيفون القدر إلى أنفسهم، ومن يدعى الشر لنفسه ويضيفه إليها أولى بأن ينسب إليه ممن يضيفه لغيره وينفيه عن نفسه.

قوله ﷺ : « فأخبرنى عن الإحسان .. الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه » وهذا مقام المشاهدة، لأن من قدر أن يشاهد الملك استحى أن يلتفت إلى غيره فى الصلاة، وأن يشغل قلبه بغيره. ومقام الإحسان مقام الصديقين، وقد تقدم فى الحديث الأول الإشارة إلى ذلك.

قوله ﷺ : « فإنه يراك » غافلا إن غفلت فى الصلاة وحدثت النفس فيها.

قوله ﷺ : « فأخبرنى عن الساعة، فقال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل » . هذا الجواب يدل على أنه ﷺ كان لا يعلم متى الساعة، بل علم الساعة مما استأثر الله تعالى به، قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لا تَأْتِيكُمْ إِلاَّ بَغْتَةً** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا** ﴾ ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعون ألف سنة وأنه بقى منها ثلاثة وستون ألف سنة فهو قول باطل حكاه الطوخى فى أسباب التنزيل عن بعض المنجمين وأهل الحساب. ومن أدعى أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة فهذا يسوف على الغيب ولا يحل اعتقاده.

قوله ﷺ : « فأخبرنى عن أماراتها. قال : أن تلد الأمة ربتها الأمار والأمارة – باثبات التاء وحذفها – لغتان، وروى ربها وربتها، وقال الأكثرون : هذا إخبار عن كثرة السرارى وأولادهن، فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها، لأن مال الانسان صائر إلى ولده. وقيل معناه الإماء يلدن الملوك فتكون أمة من جملة رعيته. ويحتمل أن يكون المعنى أن الشخص يستولد الجارية ولداً وببيعها فيكبر الولد ويشترى أمه وهذا من أشراط الساعة.

قوله ﷺ : « وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان » إذ العالة هم الفقراء، والعائل الفقير، والعيلة الفقر، وعال الرجل يعيل عيلة أى افتقر. والرعاء بكسر الراء وبالمد، ويقال فيه رعاة بضم الراء وزيادة تاء بلا مد

ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة يترقون فى البنيان وتبسط لهم (الدنيا) حتى يتباهوا فى البنيان.

قوله : «فلبث ملياً» هو بفتح الثاء على أنه الغائب، وقيل فلبثت بزيادة تاء المتكلم وكلاهما صحيح. ومليًا بتشديد الياء معناه وقتا طويلا . وفى رواية أبى داود والترمذى أنه قال : «بعد ثلاثة أيام» وفى شرح التنبيه للبغوى أنه قال : «بعد ثلاث فأكثر» وظاهر هذا أنه بعد ثلاث ليال، وفى ظاهر هذا مخالفة لقول أبى هريرة فى حديثه «ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ : ردوا على الرجل، فأخذوا يردونه فلم يروا شيئا، فقال ﷺ : هذا جبريل» . فيمكن الجمع بينهما بأن عمر رضى الله عنه لم يحضر قول النبى ﷺ فى الحال ، بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبى ﷺ الحاضرين فى الحال ، وأخبر عمر بعد ثلاث، إذ لم يكن حاضراً عند إخبار الباقين . وقوله ﷺ : «هذا جبريل. أتاكم يعلمكم أمر دينكم» فيه دليل على أن الايمان والإسلام والإحسان تسمى كلها ديناً . وفى الحديث دليل على أن الإيمان بالقدر واجب. وعلى ترك الخوض فى الأمور ، وعلى وجوب الرضا بالقضاء. دخل رجل على ابن حنبل رضى الله عنه فقال : عظنى . فقال له : إن كان الله تعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لماذا؟ وإن كان الخلف على الله حقاً فالبخل لماذا ؟ وإن كانت الجنة حقاً فالراحة لماذا؟ وإن كانت النار حقا فالمعصية لماذا ؟ وإن كان الحساب حقا فالجمع لماذا ؟ وإن كان كل شىء بقضاء وقدر فالخوف لماذا ؟

(فائدة) : ذكر صاحب «مقامات العلماء» أن الدنيا كلها مقسومة على خمسة وعشرين قسما : خمسة بالقضاء والقدر ، وخمسة بالاجتهاد ، وخمسة بالعادة، وخمسة بالجوهر ، وخمسة بالوراثة ، فأما الخمسة التى فيها القضاء والقدر : فالرزق ، والولد، والأهل، والسلطان، والعمر، والخمسة التى بالاجتهاد: فالجنة ، والنار ، والعفة، والفروسية ، والكتابة ، والخمسة التى بالعادة : فالأكل، والنوم ، والمشى والنكاح، والتغويط . والخمسة التى بالجوهر : فالزهد ، والزكاة ، والبذل ، والجمال ، والهيبة، والخمسة التى بالوراثة : فالخير ، والتواصل، والسخاء ، والأمانة ، وهذا كله لا ينافى قوله ﷺ : «كل شئ بقضاء وقدر» وإنما معناه أن بعض هذه الأشياء يكون مرتباً على سبب، وبعضها يكون بغير سبب والجميع بقضاء وقدر.

*   *   *

الحديث الثالث

عن أبي عبد الرحمن، عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(بُنِيَ الإِسلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ). رواه البخاري ومسلم.

قوله ﷺ: « بني الإسلام على خمس » أي فمن أتى هذه الخمسة فقد تم إسلامه، كما أن البيت يتم بأركانه كذلك الإسلام يتم بأركانه، وهي خمسة. وهذا بناء معنوي شبه بالحسي، ووجه التشبيه أن البناء الحسي إذا انهدم بعض أركانه لم يتم. فكذلك البناء المعنوي، ولهذا قال ﷺ « الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين » وكذلك يقاس البقية. ومما قيل في البناء المعنوي:

بنا الأمور بأهل الدين ما صلحوا ... وإن تولوا فبالأشرار تنقاد

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ... ولا سراة إذا جهالهم سادوا

والبيت لا يبتني إلا له عمد ... ولا عماد إذا لم ترس أوتاد

وقد ضرب الله مثلا للمؤمنين والمنافقين فقال تعالى: ﴿ **أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ** ﴾ الآية. وشبه بناء المؤمن بالذي وضع بنيانه على وسط طود أي جبل راسخ. وشبه بناء الكافر بمن وضع بنيانه على طرف جرف بحر هار [1] لا ثبات له، فأكلها الجرف فانهار بنيانه فوقع به البحر فغرق فدخل جهنم.

قوله ﷺ: « بني الإسلام على خمس » أي بخمس، على أن تكون « على » بمعنى الباء، وإلا فالمبني عليه، فلو أخذنا بظاهره لكانت الخمسة خارجة عن الإسلام فهو فاسد. ويحتمل أن تكون « على » بمعنى « من »، كقوله تعالى: ﴿ **إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ** ﴾ والخمسة المذكورة في الحديث أصول البناء، وأما التتمات والمكملات – كبقية الواجبات وسائر المستحبات – فهو زينة للبناء، وقد ورد في

---

(١) الجرف بضم الجيم وبضمتين: ما جرفته السيول أو أكله الماء من ضفاف الأنهار والبحار فصار أجوف. وشفا الجرف: طرفه الأعلى المتآكل ما تحته. والهاري: ما تصدع فصار على شرف السقوط، ومثله هائر، كشاك وشائك.

الحديث أنه ﷺ قال : الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله – قال – وأدناها إماطة الأذى عن الطريق » .

قوله ﷺ : « وحج البيت وصوم رمضان » هذا جاء فى هذه الرواية بتقديم الحج على الصوم، وهذا من باب الترتيب فى الذكر دون الحكم، لأن صوم رمضان وجب قبل الحج ، وقد جاء فى الرواية الأخرى تقديم الصوم على الحج .

الحديث الرابع

عن أبى عبد الرحمن عبد الله مسعود رضى الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال :

(إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فى بَطْنِ أمِّه أرْبَعينَ يَوْماً نُطْفَةً ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مثْلَ ذلكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مثْلَ ذلكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ إلَيْه المَلَكُ فَيَنفُخُ فيْه الرُّوحَ ويُؤْمرُ بأرْبع كَلمَات : بكَتْب رزْقه ، وأجَله ، وعَمَله ، وشَقىٌّ أو سَعيدٌ . فوَالله الَّذى لاَ إله غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعمَلِ أَهْلِ الجَنَّة حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وبَيْنَها إلاَّ ذرَاعٌ ، فَيَسْبقُ عَلَيْه الكتَابُ ، فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ النَّار فَيَدْخُلهَا ، وإنَّ أَحَدَكُمْ ليَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ النَّار حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وبَيْنَهَا إلاَّ ذرَاعٌ فيَسْبقُ عَلَيْه الكتَابُ ، فيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ الجَنَّة فَيَدْخُلُهَا) . رواه البخارى ومسلم .

قوله « وهو الصادق المصدوق » أى شهد الله بأنه صادق ، والمصدوق بمعنى المصدق فيه .

قوله ﷺ : « يجمع خلقه فى بطن أمه » يحتمل أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منهما الولد، كما قال تعالى : ﴿ **خلق من ماء دافق** ﴾ الآية . ويحتمل أن المراد أنه يجمع من البدن كله، ولذلك قيل إن النطفة فى الطور الأول تسرى فى جسد المرأة أربعين يوماً وهى أيام التوحمة ، ثم بعد ذلك تجمع ويذر عليها من تربة المولود فتغير علقة، ثم يستمر فى الطور الثانى فيأخذ فى الكبر حتى يصير مضغة، وسميت مضغة لأنها بقدر اللقمة التى تمضغ، ثم فى الطور الثالث يصور الله تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر والشم والفم، ويصور فى داخل جوفها الحوايا والأمعاء، قال الله تعالى : ﴿ **هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء** ﴾ الآية . ثم إذا تم الطور الثالث – وهو أربعون – وصار للمولود أربعة أشهر نفخت فيه الروح ، قال تعالى : ﴿ **يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث**

﴿فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ﴾ يعنى أباكم آدم ، (ثم من نطفة) يعنى ذريته، والنطفة المنى وأصلها الماء القليل وجمعها نطاف، (ثم من علقة) ثم من الدم الغليظ المتجمد ، وتلك النطفة تصير دماً غليظاً ، (ثم مضغة) وهى لحمة (مخلقة وغير مخلقة) قال ابن عباس : مخلقة أي تامة، وغير مخلقة أى غير تامة بل ناقصة الخلق . وقال مجاهد :مصورة وغير مصورة، يعنى السقط، وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النطفة إذا استقرت فى الرحم أخذها الملك بكفة فقال : أى رب، مخلقة أو غير مخلقة ؟ فإن قال غير مخلّقة ، قذفها فى الرحم دماً ولم تكن نسمة، وإن قال : مخلّقة ، قال الملك : أى رب ، أذكر أم أنثى، أشقى أم سعيد ؟ ما الرزق وما الأجل ، وبأي أرض تموت ؟ فيقال له : اذهب إلى أم الكتاب ، فإنك تجد فيها كل ذلك ، فيذهب فيجدها فى أم الكتاب فينسخها ، فلا تزال معه حتى يأتى آخر صفته . ولهذا قيل : السعادة قبل الولادة .

قوله ﷺ : « فيسبق عليه الكتاب » ، أى الذى سبق فى العلم، أو الذى سبق في اللوح المحفوظ ، أو الذى سبق فى بطن الأم ، وقد تقدم أن المقادير أربعة .

قوله ﷺ : « حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع » ، هو تمثيل وتقريب ، والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره ، وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان ، فإن الكافر إذا قال « لا إله إلا الله محمد رسول الله » ثم مات دخل الجنة . والمسلم إذا تكلم آخر عمره بكلمة الكفر دخل النار . وفى الحديث دليل على عدم القطع بدخول الجنة أو النار وإن عمل سائر أنواع البر، أو عمل سائر أنواع الفسق، وعلى أن الشخص لا يتكل على عمله ولا يعجب به لأنه لا يدرى ما الخاتمة ، وينبغى لكل أحد أن يسأل الله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة ، ويستعيذ بالله تعالى من سوء الخاتمة وشر العاقبة .

فإن قيل : قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ ظاهر الآية أن العمل الصالح من المخلص يقبل ، وإذا حصل القبول بوعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة ، فالجواب من وجهين : (أحدهما) أن يكون ذلك معلقاً على شروط القبول وحسن الخاتمة، ويحتمل أن من آمن وأخلص العمل لا يختم له دائماً إلا بخير، وأن خاتمة السوء إنما تكون فى حق من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة . ويدل عليه الحديث الآخر « إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس »

أى فيما يظهر لهم من إصلاح ظاهره مع فساد سريرته وخبثها ، والله تعالى أعلم .
وفى الحديث دليل على استحباب الحلف لتأكيد الأمر فى النفوس ، وقد أقسم الله تعالى ﴿ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ ﴾ وقال تعالى : ﴿ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ﴾ والله تعالى أعلم .

الحديث الخامس

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : **(مَنْ أَحْدَثَ فِى أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)** . رواه البخارى ومسلم .

وفى رواية لمسلم : **(مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)** .

قوله ﷺ : « من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » أى مردود . فيه دليل أن العبادات – من الغسل والوضوء والصوم والصلاة – إذا فعلت على خلاف الشرع [1] تكون مردودة على فاعلها ، وأن المأخوذ بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك وقال ﷺ للذى قال له : إن ابنى كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته . وإنى أخبرت أن على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة . فقال ﷺ : « الوليدة والغنم رد عليك » وفيه دليل على أن من ابتدع فى الدين بدعة لا توافق الشرع فإثمها عليه وعمله مردود عليه وأنه يستحق الوعيد ، وقد قال ﷺ : « من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله » .

الحديث السادس

عن أبى عبد الله النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

(إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ ، وإِنَّ الْحَرامَ بَيِّنٌ ، وبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ . فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَد اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِى الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِى الْحَرَامِ : كَالرَّاعِى يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ .

---

(١) كالزيادة عن أكثر المشروع ، أو النقص عن أقل الواجب ، فإذا زاد فى الأذان الشرعى أو نقص منه كان أذانه مبتدعاً مردوداً ، فالتزام الشرع يراعى فيه الوصف والاطلاق والتقييد ، لأن المدار فى العبادات على الاتباع المحض لما شرعه الله ورسوله بلا زيادة ولا نقصان .

ألاَ وَإنَّ لكُلِّ مَلكٍ حمى . ألاَ وَإنَّ حمَى الله مَحارِمُهُ . ألاَ وإنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، ألاَ وَهِيَ الْقَلْبُ) رواه البخارى ومسلم

قوله ﷺ : « إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات » إلخ اختلف العلماء فى الحلال والحرام : فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى : الحلال ما دل الدليل على حله . وقال الشافعى رضى الله عنه : الحرام ما دل الدليل على تحريمه (١) .

قوله ﷺ : « وبينهما أمور مشتبهات » أى بين الحلال والحرام أمور مشتبهة بالحلال والحرام ، فحيث انتفت الشبهة انتفت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة ، وذلك كما إذا قدم غريب بمتاع فلا يجب البحث عن ذلك ، بل ولا يستحب ، ويكره السؤال عنه .

قوله ﷺ : « فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » أى طلب براءة دينه وسلم من الشبهة وأما براءة العرض فانه إذا لم يتركها تطاول إليه السفهاء بالغيبة ونسبوه إلى أكل الحرام فيكون مدعاة لوقوعه فى الإثم ، وقد ورد عنه ﷺ أنه قال ، أنه قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم » . وعن على رضى الله عنه أنه قال : إياك وما يسبق إلى القلوب إنكاره ، وإن كان عندك اعتذاره ، فرب سامع نكراً ، لا تستطيع أن تسمعه عذراً . وفى صحيح الترمذى أنه ﷺ قال « إذا أحدث أحدكم فى الصلاة فليأخذ أنفه ثم لينصرف » وذلك لئلا يقال عنه أحدث .

قوله ﷺ : « فمن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام » يحتمل أمرين : (أحدهما) أن يقع فى الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام . (والثانى) أن يكون المعنى قد قارب أن يقع فى الحرام . كما قال : المعاصى بريد الكفر ، لأن النفس إذا وقعت فى المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها . قيل : وإلى الإشارة بقوله تعالى : ﴿ **وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ** ﴾ يريد

---

(١) محل الخلاف : هل الأصل فى الأشياء الحرمة ، فلا حلال إلا ما دل الدليل على حله؟ أم الأصل فيها الحل فلا حرام إلا ما جاء الدليل بتحريمه ؟ الجمهور على الثانى وهو الذى تثبته الآيات والأحاديث الكثيرة .

أنهم تدرجوا بالمعاصى إلى قتل الأنبياء . وفى الحديث « لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده » أى يتدرج من البيضة والحبل إلى نصاب السرقة . و« الحمى » ما يحميه الغير من الحشيش فى الأرض المباحة ، فمن رعى حول الحمى يقرب أن تقع فيه ماشيته فيرعى فيما حماه الغير . بخلاف ما إذا رعى إبله بعيداً من الحمى .

وأعلم أن كل محرم له حمى يحيط به : فالفرج محرم ، وحماه الفخذان لأنهما جعلا حريماً للمحرم . وكذلك الخلوة بالأجنبية حمى للمحرم . فيجب على الشخص أن يجتنب الحريم والمحرم فالمحرم حرام لعينه، والحريم محرم لأنه يتدرج به إلى المحرم .

قوله ﷺ : « ألا وإن فى الجسد مضغة » أى فى الجسد مضغة إذا خشعت خشعت الجوارح ، وإذا طمحت طمحت الجوارح ، وإذا فسدت فسدت الجوارح[1] قال العلماء : البدن مملكة النفس ومدينتها ، والقلب وسط المملكة، والأعضاء كالخدام ، والقوة المفكرة الباطنة كضياع المدينة، والعقل كالوزير المشفق الناصح، والشهوة طالب أرزاق الخدام ، والغضب صاحب الشرطة، وهو عبد مكار خبيث يتمثل بصورة الناصح ، ونصحه سم قاتل ، ودأبه أبداً منازعة الوزير الناصح ، والقوة المخيلة فى مقدم الدماغ كالخازن ، والقوة المفكرة فى وسط الدماغ، والقوة الحافظة فى آخر الدماغ ، واللسان كالترجمان، والحواس الخمس جواسيس، وقد وكل كل واحد منهم بصنيع من الصناعات : فوكل العين بعالم الألوان ، والسمع بعالم الأصوات ، وكذلك سائرها فإنها أصحاب الأخبار : ثم قيل : هى كالحجبة توصل إلى النفس ما تدركه ، وقيل : إن السمع والبصر والشم كالطاقات تنظر منها النفس فالقلب هو الملك فإذا صلح الراعى صلحت الرعية وإذا فسد فسدت الرعية، إنما يحصل صلاحه بسلامته من الأمراض الباطنة كالغل والحقد والحسد والشح والبخل والكبر والسخرية والرياء والسمعة والمكر والحرص والطمع وعدم الرضى بالمقدور . وأمراض القلب كثيرة تبلغ نحو الأربعين ، عافانا الله منها وجعلنا ممن يأتيه بقلب سليم .

* * *

---

(١) القلب قلبان : قلب البدن وهو مركز دورة الدم الذى به حياة البدن ، وقلب النفس وهو مركز الشعور والوجدان، وتصلح النفس بصلاحه وتفسد بفساده .

الحديث السابع

عن أبى رقية تميم بن أوس الدارى رضى الله عنه ، أن النبى ﷺ قال :

«الدِّينُ النَّصِيحَةُ . قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ : لله ، ولِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأئمَةِ الْمُسْلمينَ وَعَامَّتِهِمْ» . رواه مسلم .

قوله ﷺ : «الدين النصيحة : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم» قال الخطابى : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له . وقيل : النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه ، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل الثوب . وقيل : أنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع ، شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط .

قال العلماء : أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الإيمان بالله ، ونفى الشريك عنه ، وترك الإلحاد فى صفاته ، ووصفه بصفات الكمال والجلال ، وتنزيهه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع النقائص ، والقيام بطاعته واجتناب معصيته ، والحب فيه والبغض فيه ، ومودة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به ، والاعتراف بنعمته وشكره عليها ، والإخلاص فى جميع الأمور ، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها ، والتلطف بجميع الناس أو من أمكن منهم ، وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد فى نصحه نفسه ، والله تعالى غنى عن نصح الناصح .

أما النصيحة لكتاب الله تعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله ، لا يشبه شىء من كلام الناس ، ولا يقدر على مثله أحد من الخلق . ثم تعظيمه ، وتلاوته ، حق تلاوته وتحسينها ، والخشوع عندها ، وإقامة حروفه فى التلاوة ، والذب عنه لتأويل المنحرفين وتعرض الطاعنين ، والتصديق بما فيه ، والوقوف مع أحكامه ، وتفهم علومه وأمثاله ، والاعتبار بمواعظه ، والتفكر فى عجائبه ، والعمل بمحكمه ، والتسليم لمتشابهة ، والبحث عن عمومه وخصوصه ، وناسخه ومنسوخه ، ونشر علومه ، والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه من نصيحته .

وأما النصيحة لرسوله ﷺ فتصديقه على الرسالة ، والإيمان بجميع ما جاء به ، وطاعته فى أمره ونهيه ، ونصرته حياً وميتاً ، ومعاداة من عاداه . وموالاة من والاه ، وإعظام حقه وتوقيره ، وإحياء طريقته وسننه وبث دعوته ونشر سنته ، ونفى

التهم عنها ، ونشر علومها ، والنفقة فيها ، والدعاء لها، والتطلف فى تعلمها وتعليمها وإعظامها وإجلالها ، والتأديب عند قراءتها والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لا نتسابهم إليها ، والتخلق بأخلاقه ، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه ، ومجانبة من ابتدع فى سننه ، أو تعرض لأحد من أصحابه ، ونحو ذلك.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به ونهيهم ، وتذكيرهم برفق، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغوا من حقوق المسلمين وترك الخروج بالسيف عليهم، وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم، قال الخطابى : ومن النصحية لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة ، وأن لا يغروا بانثناء الكاذب عليهم وأن يدعى لهم بالصلاح . قال ابن بطال رحمه الله تعالى : فى هذا الحديث دليل أن النصحية تسمى ديناً وإسلاماً : وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول. قال : والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقين. قال : والنصيحة واجبة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه من المكروه فإن خشى أذى فهو فى سعة، والله تعالى أعلم.

فإن قيل: ففى صحيح البخارى أنه ﷺ قال : « إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له » وهو يدل على تعليق الوجوب بالاستنصاح لا مطلقاً ، ومفهوم الشرط حجة فى تخصيص عموم المنطوق ، فجوابه : أنه حمل ذلك على الأمور الدنيوية كنكاح امرأة ومعاملة رجل ونحو ذلك، والأول يحمل بعمومه فى الأمور الدينية التى هى واجبة على كل مسلم، والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث الثامن

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : **(أمِرْتُ أنْ أقاتلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ. فَإذَا فَعَلُوا ذَلكَ عَصَمُوا منِّى دِمَاءَهُمْ وَأمْوَالَهُمْ إلاَّ بِحَقِّ الإسْلاَمِ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله تَعَالَى)** . رواه البخارى ومسلم.

قوله ﷺ : « أمرت » إلخ فيه دليل على أن مطلق الأمر وصيغته تدل على الوجوب .

قوله ﷺ « فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم » . فإن قيل : فالصوم من أركان الإسلام ، وكذلك الحج، ولم يذكرهما، فجوابه : أن الصوم لا يقاتل الإنسان عليه، بل يحبس ويمنع الطعام والشراب ، والحج على التراخى فلا يقاتل عليه . وإنما ذكر رسول الله ﷺ هذه الثلاثة لأنه يقاتل على تركها ولهذا لم يذكر الصوم والحج لمعاذ حين بعثه إلى اليمن ، بل ذكر هذه الثلاثة خاصة .

وقوله ﷺ : « إلا بحق الإسلام » فمن حق الإسلام فعل الواجبات، فمن ترك الواجبات جاز قتاله – كالبغاة ، وقطاع الطريق ، والصائل ، ومانع الزكاة، والممتنع من بذل المال للمضطر والبهيمة المحترمة والجانى الممتنع من قضاء الدين مع القدرة، والزانى المحصن ، وتارك الجمعة والوضوء – ففى هذه الأحوال يباح قتله وقتاله ، وكذلك لو ترك الجماعة وقلنا إنها فرض عين أو كفاية . قوله ﷺ : « وحسابهم على الله » يعنى من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وأتى بالزكاة عصم دمه وماله ، ثم إن كان فعل ذلك بنية خالصة صالحة فهو مؤمن، وإن كان فعله تقية وخوفاً من السيف – كالمنافق – فحسابه على الله وهو المتولى السرائر . وكذلك من صلى بغير وضوء أو غسل من الجناية أو أكل فى بيته وادعى أنه صائم يقبل منه، وحسابه على الله عز وجل . والله أعلم .

الحديث التاسع

عن أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

(مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِه فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ، واخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ) .

رواه البخارى ومسلم .

قوله ﷺ : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه » أى اجتنبوه جملة واحدة . لا تفعلوه ولا شيئا منه . وهذا محمول على نهى التحريم ، فأما نهى الكراهة فيجوز فعله ، وأصل النهى فى اللغة : المنع .

قوله ﷺ : « وما أمرتكم به فاتوا منه ما استطعتم » فيه مسائل : (منها) إذا وجد ماء الوضوء لا يكفيه . فالأظهر وجوب استعماله ثم يتيمم للباقي . (ومنها) إذا وجد بعض الصاع في الفطرة فإنه يجب إخراجه . (ومنها) إذا وجد بعض ما يكفي لنفقة القريب أو الزوجة أو البهيمة فإنه يجب بذله ، وهذا بخلاف ما إذا وجد بعض الرقبة فإنه لا يجب عتقه من الكفارة لأن الكفارة لها بدل وهو الصوم .

وقوله : « فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم ، وأختلافهم على أنبيائهم » أعلم أن السؤال على أقسام : (القسم الأول) سؤال الجاهل عن فرائض الدين كالوضوء والصلاة والصوم وعن أحكام المعاملة ونحو ذلك . وهذا السؤال واجب، وعليه حمل قوله ﷺ « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة »(١) ولا يسع الإنسان السكوت عن ذلك . قال الله تعالى : ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ** ﴾ وقال ابن عباس رضى الله عنهما : إنى أعطيت لساناً سئولا ، وقلباً عقولا . وكذلك أخبر عن نفسه رضى الله تعالى عنه . و(القسم الثانى) السؤال عن التفقه فى الدين لا للعمل وحده مثل القضاء والفتوى ، وهذا فرض كفاية لقوله سبحاته وتعالى : ﴿ **فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ** ﴾ الآية، وقال ﷺ « ألا فليعلم الشاهد منكم الغائب » .

(القسم الثالث) أن يسأل عن شيء لم يوجبه الله عليه ولا على غيره ، وعلى هذا حمل الحديث . لأنه قد يكون فى السؤال ترتيب مشقة بسبب تكليف يحصل ، ولهذا أشار ﷺ : « وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تسألوا عنها » . وعن علي رضى الله تعالى عنه لما نزلت ﴿ **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً** ﴾ قال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثاً ، فقال رسول الله ﷺ « وما يؤمنك أن أقول نعم ؟ والله لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت لما استطعتم . فذرونى ما تركتكم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم ، واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه » فانزل الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**

---

(١) روى عن عدة من الصحابة من طرق صححوا بعضها كما قال الحافظ العراقى وعلم عليها السيوطى بالصحة . وليس فى شيء لفظ « ومسلمة » وإن كان مراداً ، وإنما هى زيادة دائرة على ألسنة العوام ، ولعل الناسخ أو عمال المطابع زادوها .

آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ أى لم آمركم بالعمل بها وهذا النهى خاص بزمانه ﷺ ، أما بعد أن استقرت الشريعة ، وأمن من الزيادة فيها ، زال النهى بزوال سببه .

وكره جماعة من السلف السؤال عن معانى الآيات المشتبهة ، سئل مالك رحمه الله تعالى عن قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ فقال : الاستواء معلوم، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب . والسؤال عنه بدعة، وأراك رجل سوء ، أخرجوه عنى . وقال بعضهم : مذهب السلف أسلم ، ومذهب الخلف أعلم وهو السؤال [1] .

الحديث العاشر

(إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ « ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِىَ بِالْحَرَامِ . فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ) ؟ . رواه مسلم .

قوله ﷺ : « إن الله تعالى طيب » عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اللهم إنى أسألك باسمك المطهر الطاهر ، الطيب المبارك، الأحب إليك ، الذى إذا دعيت به أجبت ، وإذا سئلت به أعطيت ، وإذا استرحمت به رحمت، وإذا استفرجت به فرجت » . ومعنى الطيب المنزه عن النقائص والخبائث ، فيكون بمعنى القدوس ، وقيل طيب الثناء ومستلذ الأسماء عند العارفين بها ، وهو طيب عباده لدخول الجنة بالأعمال الصالحة وطيبها لهم، والكلمة الطيبة : لا إله إلا الله .

---

(١) التحقيق أن مذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم. وأن من البدعة أن يسأل المسلم عما لم يرد فيه نص من أصول الدين وأمر الغيب ، فإن الله قد أتم دينه وأكمله ، فالسؤال الدينى المشروع هو السؤال عن القرآن والسنن الصحيحة وفهم السلف لها وعملهم بها وترك ما سوى ذلك . وأما أمور الدنيا فيسأل عنها أهل العلم بها والتجارب ، فقد قال ﷺ : « أنتم أعلم بأمر دنياكم» رواه مسلم.

قوله ﷺ : « لا يقبل إلا طيباً » أى فلا يتقرب إليه بصدقة حرام – ويكره التصدق بالردىء من الطعام كالحب العتيق والمسوس ، وكذلك يكره التصدق بما فيه شبهة ، قال الله تعالى : ﴿ **ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون** ﴾ فكما أنه تعالى لا يقبل من المال إلا الطيب كذلك لا يقبل من العمل إلا الطيب الخالص من شائبة الرياء والعجب والسمعة ونحوها ، وقوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا** ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ** ﴾ المراد بالطيبات الحلال . فى الحديث دليل على أن الشخص يثاب على ما يأكله إذا قصد به التقوى على الطاعة أو إحياء نفسه ، وذلك من الواجبات ، بخلاف ما إذا أكل لمجرد الشهوة والتنعم .

قوله « ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وغذى بالحرام » أى شبع ، وهو بضم الغين المعجمة وكسر الذال المعجمة المخففة من الغذى بالكسر والقصر ، وأما الغداء بالفتح والمد ، والدال المهملة فهو عبارة عن نفس الطعام الذى يؤكل فى الغداة . قال الله تعالى (قال لفتاة آتنا غداءنا) .

قوله « فأنى يستجاب له » أى استبعاداً لقبول إجابة الدعاء ، ولهذا شرط العباد لقبول الدعاء أكل الحلال ، والصحيح أن ذلك ليس بشرط ، فقد استجاب لشر خلقه إبليس فقال : ﴿ **إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ** ﴾ .

* * *

الحديث الحادى عشر

عن أبى محمد الحسن بن على بن أبى طالب سبط رسول الله ﷺ وريحانته رضى الله عنهما قال : حفظت من رسول الله ﷺ :

(دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ) .

رواه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حديث حسن صحيح .

قوله ﷺ : « دع ما يريبك إلى مالا يريبك » فيه دليل على أن المتقى ينبغى له ألا يأكل المال الذى فيه شبهة كما يحرم عليه أكل الحرام ، وقد تقدم .

قوله : « إلى مالا يريبك » أى اعدل إلى مالا ريب فيه من الطعام الذى يطمئن به القلب وتسكن إليه النفس ، والريبة : الشك ، وتقدم الكلام على الشبهة .

* * *

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال ﷺ : (**مَنْ حُسْنِ إِسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنيه**) حديث حسن رواه الترمذى وغيره هكذا .

قوله ﷺ : « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه » أى مالا يهمه من أمر الدين والدنيا من الأفعال والأقوال ، وقال ﷺ لأبى ذر حين سأله عن صحف إبراهيم قال : « كانت أمثالاً كلها ، كان فيها : أيها السلطان المغرور إنى لم أبعثك لتجمع الأموال بعضها على بعض ، ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردها ولو كانت من كافر . وكان فيها : على العاقل – ما لم يكن مغلوباً على عقله أن يكون له أربع ساعات : ساعة يناجى فيها ربه ، وساعة يتفكر فى صنع الله تعالى وساعة يحدث فيها نفسه ، وساعة يخلو بذى الجلال والإكرام ، وأن تلك الساعة عون له على تلك الساعات . وكان فيها : على العاقل – ما لم يكن مغلوباً على عقله – ألا يكون مظاعناً إلا فى ثلاث : تزود لمعاد ، ومئونة لمعاش ، ولذة فى غير محرم . وكان فيها : على العاقل – ما لم يكن مغلوباً على عقله – أن يكون بصيراً لزمانه، ومقبلاً على شأنه، حافظاً للسانه . ومن حسب الكلام من عمله يوشك أن يقل الكلام إلا فيما يعنيه ، قلت : بأبى أنت وأمى ، فما كان فى صحف موسى ؟ قال « كانت عبراً كلها، كان فيها : عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك، وعجباً لمن أيقن بالموت كيف يفرح . وعجباً لمن رأي الدنيا وتقلبها بأهلها وهو يطمئن إليها ، وعجباً لمن أيقن بالقدر ثم هو يغضب ، وعجباً لمن أيقن بالحساب غداً وهو لا يعمل » قلت : بأبِي أنتِ وأمِي هل بقى مما كان فى صحفهما شيء ؟ قال : نعم يا أبا ذر ﴿ **قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ** ﴾ إلى آخر السورة [(1)] . قلت : بأبى أنت وأمى ، أوصنى . قال « أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك كله » قال قلت : زدنى قال : « عليك بتلاوة القرآن، واذكر الله كثيراً يذكرك فى السماء » قلت : زدنى . قال « عليك بالجهاد ، فإنه رهبانية المؤمنين » قلت : زدنى ، قال « عليك بالصمت ، فإنه مطردة للشياطين عنك، وعون لك

---

(١) أورد السيوطى هذا الحديث فى آخر تفسير سورة الأعلى من الدار المنثور معزوا إلى عبد بن حميد وابن مردويه وابن عساكر . والزيادة التى بعده فى الجامع الصغير بدون ذكر المراجعة من أبى ذر، وعزاها إلى تفسير عبد بن حميد ومعجم الطبرانى الكبير . وعلم عليه بالحسن.

على أمر دينك » . قلت : زدني ، قال « قل الحق ولو كان مراً » قلت : زدني . قال « لا تأخذك في الله لومة لائم » قلت : زدني . قال « صل رحمك وإن قطعوك » قلت : زدني . قال « بحسب أمرئ من الشر ما يجهل من نفسه، ويتكلف مالا يعنيه . يا أبا ذر لا عقل كالتدبر، ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق » .

* * *

الحديث الثالث عشر

عن أبي حمزة أنس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ ، عن النبي ﷺ قال :

(**لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُ لِنَفْسِهِ**) . رواه البخارى ومسلم. قولَه ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » الأولى أن يحمل ذلك على عموم الأخوة حتى يشمل الكافر والمسلم ، فيجب لأخيه الكافر ما يجب لنفسه من دخوله في الإسلام ، كما يحب المسلم دوامه على الإسلام. ولهذا كان الدعاء بالهداية للكافر مستحباً . والحديث محمول على نفى الإيمان الكامل عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه . والمراد بالمحبة إرادة الخير والمنفعة ، ثم المراد المحبة الدينية لا المحبة البشرية. فإن الطباع البشرية قد تكره حصول الخير وتمييز غيرها عليها ، والإنسان يجب عليه أن يخالف الطباع البشرية ويدعو لأخيه ويتمني له ما يحب لنفسه والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسوداً ، والحسد - كما قال الغزالي - ينقسم إلى ثلاثة أقسام : (الأول) أن يتمنى زوال نعمة الغير وحصولها لنفسه . (الثانى) أن يتمنى زوال نعمة الغير ، وإن لم تحصل له، كما إذا كان عنده مثلها أو لم يكن يحبها ، وهذا شر من الأول . (الثالث) ألا يتمنى زوال النعمة عن الغير، ولكن يكره ارتفاعه عليه في الحظ والمنزلة ، ويرضى بالمساواة ولا يرضى بالزيادة. وهذا أيضاً محرم ، لأنه لم يرض بقسمة الله تعالى ، قال الله تعالى : ﴿ **أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ** ﴾ ، فمن لم يرض بالقسمة فقد عارض الله تعالى في قسمته وحكمته ، وعلى الإنسان أن يعالج نفسه ويحملها على الرضا بالقضاء ، ويخالفها بالدعاء لعدوه بما يخالف النفس.

الحديث الرابع عشر

(لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاث : الثَّيِّبُ الزَّانِى ، وَالنَّفْسُ بَالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لدِينِهِ المُفَارِقُ للْجَمَاعَةِ) رواهُ البخارى ومسلم .

قوله ﷺ : « الثيِّب الزانى » المراد بالثيب من تزوج ووطىء فى نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك ، فإنه يرجم ، وإن لم يكن متزوجاً فى حالة الزنا لاتصافه بالإحصان .

قوله ﷺ : « والنفس بالنفس » أى بشرط المكافأة ، فلا يقتل المسلم بالكافر ، ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية .

قوله ﷺ : « والتارك لدينه ، المفارق للجماعة » وهو المرتد والعياذ بالله تعالى وقد يكون موافقاً للجماعة كاليهودى إذا تنصر وبالعكس ، لا يقتل لأنه تارك لدينه غير مفارق للجماعة ، وفيه قولان : أصحهما لا يقتل بل يلحق بالمؤمن ، والثانى : يقتل لأنه اعتقد بطلان دينه الذى كان عليه وانتقل إلى دين كان يرى بطلانه قبل ذلك وهو غير الحق فلا يترك بل إن لم يسلم يقتل [١] . وقد تقدم القتل أيضاً فى صورة سبق الكلام عليها .

* * *

الحديث الخامس عشر

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :

(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) . رواه البخارى ومسلم .

قوله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » قال الشافعى رحمه الله تعالى : معنى الحديث إذا أراد أن يتكلم فليفكر . فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم ، وإن ظهر أن فيه ضرراً أو شك فيه أمسك . وقال الإمام الجليل أبو محمد بن أبى زيد إمام المالكية بالمغرب فى زمنه : جميع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث ، قول النبى ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

---

(١) الحديث صريح فيما يحل به دم المسلم إذا ارتد فلا يدخل فيه غير المسلم . وبما تعرض له المؤلف رحمه الله لأنه حكم من أحكام مذهبه .

فليقل خيراً أو ليصمت » وقوله ﷺ : « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » وقوله ﷺ : « للذى اختصر له الوصية لا تغضب » وقوله : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » . ونقل عن أبى القاسم القشيرى رحمه الله تعالى أنه قال : السكوت فى وقته صفة الرجال، كما أن النطق فى موضعه من أشرف الخصال ، قال : وسمعت أبا على الدقاق يقول : من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس . وكذا نقله فى حلية العلماء من غير واحد . وفى حلية الأولياء أن الإنسان لا ينبغى له أن يخرج من كلامه إلا ما يحتاج إليه ، كما أنه لا ينفق من كسبه إلا ما يحتاج إليه . وقال : لو كنتم تشترون الكاغد للحفظة [1] لسكتم عن كثير من الكلام . روى عنه ﷺ أنه قال : « من فقه الرجل قلة كلامه فيما لا يعنيه » . وروى عنه ﷺ أنه قال : « العافية فى عشرة أجزاء : تسعة منها فى الصمت إلا عن ذكر الله عز وجل » . ويقال : من سكت فسلم، كمن قال فغنم . وقيل لبعضهم : لم لزمت السكوت قال : لأنى لم أندم على السكوت قط ، وقد ندمت على الكلام مراراً . ومما قيل : جرح اللسان كجرح اليد . وقيل : اللسان كلب عقور، إن خلى عنه عقر، وروى عن على رضى الله عنه :

يموت الفتى من عثرة من لسانه ... وليس بموت المرء من عثرة الرجل
فعثرته من فيه ترمى برأسه ... وعثرته بالرجل تبرا على المهل

ومما قيل :

قد أفلح الساكت الصموت ... كلام قد يعد قوت
ما كل نطق له جواب ... جواب ما يكره السكوت
واعجباً لامرىء ظلوم ... مستيقن أنه يموت

قوله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » قال القاضى عياض : معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام الضيف والجار . وقد قال ﷺ : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وقال ﷺ : « من آذى جاره ، ملكه الله داره » وقوله تعالى : ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ الجار يقع على أربعة : الساكن معك فى البيت ، قال الشاعر :

أجارتنا فى البيت إنك طالق

---

(١) أى لو كنتم تشترون الورق للملائكة الذين يسجلون عليكم أعمالكم .

ويقع على من لاصق بيتك ، ويقع على أربعين داراً من كل جانب ، ويقع على من يسكن معك في البلد . قال الله تعالى : ﴿ **ثُمَّ لا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلا قَلِيلاً** ﴾ فالجار الملاصق القريب المسلم له ثلاثة حقوق، والجار البعيد المسلم له حقان، وغير القريب المسلم له حق واحد . والضيافة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين ، وقد أوجبها الليث ليلة واحدة . واختلفوا هل الضيافة على الحاضر والبادى ، أم على البادى خاصة ؟ فذهب الشافعى ومحمد بن عبد الحكم إلى أنها على الحاضر والبادى، وذهب مالك وسحنون إلى أنها على أهل البوادى ، لأن المسافر يجد فى الحضر المنازل فى الفنادق ومواضع النزول وما يشترى من الأسواق، وقد جاء فى حديث « الضيافة على أهل الوبر، وليست على أهل المدر » لكنه حديث موضوع .

* * *

الحديث السادس عشر

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلاً قال للنبى ﷺ : أوصنى قال : **(لاَ تَغْضَبْ) فَرَدَّدَ مرارًا ، قال : (لاَ تَغضَبْ)** . رواه البخارى .

قوله ﷺ : « لا تغضب » معناه لا تنفذ غضبك ، وليس النهى راجعاً إلى نفس الغضب لأنه من طباع البشر، ولا يمكن الإنسان دفعه . وقوله ﷺ : « إياكم والغضب فإنه جمرة تتوقد فى فؤاد ابن آدم ، ألم تر إلى أحدكم إذا غضب كيف تحمر عيناه، وتنتفخ أوداجه ، فإذا أحس أحدكم بشىء من ذلك فليضطجع أو ليلصق بالأرض» . وجاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله : علمنى علماً يقربنى من الجنة ويبعدنى من النار ، قال : « لا تغضب ولك الجنة » . وقال ﷺ : « إن الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما يطفىء النار الماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » وقال أبو ذر الغفارى : قال لنا رسول الله ﷺ : « إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع » . قال عيسى عليه الصلاة والسلام ليحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام : إنى معلمك علماً نافعاً : لا تغضب . فقال: وكيف لى ألا أغضب ؟ قال : إذا قيل لك ما فيك ، فقل : ذنب ذكرته ، أستغفر الله منه . وإن قيل لك ما ليس فيك ، فاحمد الله إذ لم يجعل فيك ما عيرت به، وهى حسنة سيقت إليك ، وقال عمرو ابن العاص : سألت رسول الله ﷺ عما يبعدنى عن غضب الله تعالى ، قال:

« لا تغضب » . وقال لقمان لابنه : إذا أردت أن تؤاخى أخاً فاغضبه ، فإن أنصفك وهو مغضب وإلا فاحذره .

* * *

الحديث السابع عشر

عن أبى يعلى شداد بن أوس رضى الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال :

(إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ . فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ) رواه مسلم .

قوله ﷺ : « إن الله كتب الإحسان على كل شىء » ومن جملة الإحسان عند قتل المسلم فى القصاص أن يتفقد آلة القصاص، ولا يقتل بآلة كالة، وكذلك بحد الشفرة عند الذبح ويريح البهيمة، ولا يقطع منها شيئاً حتى تموت، ولا يحد السكين قبالها ، وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح، ولا يذبح اللبون ولا ذات الولد حتى يستغنى عن اللبن ، وألا يستقصى فى الحلب ، ويقلم أظفاره عند الحلب . قالوا : ولا يذبح واحدة قدام أخرى .

* * *

الحديث الثامن عشر

عن أبى ذر جندب بن جنادة وأبى عبد الرحمن معاذ بن جبل رضى الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال :

(اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ) رواه الترمذى وقال: حديث حسن. وفى بعض النسخ: حسن صحيح .

قوله ﷺ : « اتق الله حيث ما كنت » أى اتقه فى الخلوة كما تتقيه فى الجلوة بحضرة الناس، واتقه فى سائر الأمكنة والأزمنة. ومما يعين على التقوى استحضار أن الله تعالى مطلع على العبد فى سائر أحواله، قال الله تعالى : ﴿ **مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ** ﴾ الآية ، والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات .

قوله ﷺ : « وأتبع السيئة الحسنة تمحها » أى إذا فعلت سيئة فاستغفر الله تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها .

اعلم أن ظاهر هذا الحديث يدل أن الحسنة لا تمحو إلا سيئة واحدة وإن كانت الحسنة بعشر، وأن التضعيف لا يمحو السيئة . وليس هذا ظاهره بل الحسنة الواحدة تمحو عشر سيئات ، وقد ورد فى الحديث ما يشهد لذلك وهو قوله ﷺ : « تكبرون دبر كل صلاة عشراً وتحمدون عشراً وتسبحون عشراً فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة فى الميزان ثم قال ﷺ : « أيكم يفعل فى اليوم الواحد ألفا وخمسمائة سيئة » دل على أن التضعيف يمحو السيئات . وظاهر الحديث أن الحسنة تمحو السيئة مطلقاً ، وهو محمول على السيئة المتعلقة بحق الله تعالى ، أما المتعلقة بحق العباد – من الغصب والغيبة والنميمة – فلا يمحوها إلا الاستحلال من العباد، ولا أن يعين له جهة الظلامة فيقول : قلت عليك كيت وكيت . وفى الحديث دليل على أن محاسبة النفس واجبة، قال ﷺ : « حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا » قال الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ** ﴾ .

قوله ﷺ : « وخالق الناس بخلق حسن » اعلم أن الخلق الحسن كلمة جامعة للإحسان إلى الناس وإلى كف الأذى عنهم، وقال ﷺ : « إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق » وعنه ﷺ « خيركم أحسنكم أخلاقاً » وعنه ﷺ أن رجلاً أتاه فقال : يا رسول الله ، ما أفضل الأعمال؟ قال : « حسن الخلق » . وهو على ما مر : ألا تغضب . ويقال : اشتكى نبى إلى ربه سوء خلق امرأته، فأوحى الله إليه : قد جعلت ذلك حظك من الأذى، وعن أبى هريرة رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً . وخيارهم خيارهم لنسائهم » وعنه ﷺ « إن الله اختار لكم الإسلام ديناً فأكرموه بحسن الخلق والسخاء ، فإنه لا يكمل إلا بهما »، وقال جبريل عليه السلام للنبى ﷺ حين نزل قوله تعالى ﴿ **خُذِ الْعَفْوَ** ﴾ الآية، قال فى تفسير ذلك « أن تعفو عمن ظلمك ، وتصل من قطعك ، وتعطى من حرمك » . وقال تعالى : ﴿ **ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ الآية . وقيل فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ** ﴾ قال : كان خلقه القرآن : يأتمر بأوامره ، وينزجر بزواجره ، ويرضى لرضاه ، ويسخط لسخطه ﷺ .

* * *

الحديث التاسع عشر

عن أبى العباس عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : كنت خلف النبى ﷺ يوماً، فقال :

(**يَا غُلام، إنِّى أعلِّمُكَ كَلِمَاتٍ : احْفَظ اللهَ يَحْفَظْكَ ، احْفَظ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إذَا سَأَلْتَ فاسْأَل الله ، وإذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بالله ، واعْلَمْ أنَّ الأمَّةَ لو اجْتَمَعَتْ عَلَى أنْ يَنْفَعُوكَ بشَىْءٍ لَمْ ينفعُوكَ إلاَّ بشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وإنْ اجْتَمعُوا عَلَى أنْ يَضُرُّوكَ بشَىْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَت الأقْلامُ وجَفَّت الصُّحُفُ**) . رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

وفى رواية غير الترمذى : (**احْفَظ اللهَ تَجِدْهُ أمَامَكَ ، تَعَرَّفْ إلَى اللهِ فى الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فى الشِّدَّة ، واعْلَمْ أنَّ مَا أخطَأكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، ومَا أصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، واعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً**) .

قوله ﷺ : « احفظ الله يحفظك » أى احفظ أوامره وامتثلها وانته عن نواهيه يحفظك فى تقلباتك، وفى دنياك وآخرتك . قال الله تعالى : ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً** ﴾ وما يحصل للعبد من البلاء والمصائب بسبب تضييع أوامر الله تعالى . قال الله تعالى : ﴿ **وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ** ﴾ قوله ﷺ : « تجده تجاهك » أى أمامك، قال ﷺ : « تعرف إلى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة » وقد نص الله تعالى فى كتابه أن العمل الصالح ينفع عند الشدة وينجى فاعله، وأن عمل المصائب يؤدى بصاحبه إلى الشدة. قال الله تعالى حكاية عن يونس عليه الصلاة والسلام ﴿ **فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ** ﴾ .

ولما قال فرعون ﴿ **قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ** ﴾ قال له الملك : ﴿ **آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ** ﴾ .

قوله ﷺ : « إذا سألت فاسأل الله » إشارة إلى أن العبد لا ينبغى له أن يعلق سره بغير الله ، بل يتوكل عليه فى سائر أموره . ثم إن كانت الحاجة التى يسألها لم تجر العادة بجريانها على أيدى خلقه كطلب الهداية والعلم والفهم فى القرآن والسنة وشفاء المرض وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة سأل ربه

ذلك . وإن كانت الحاجة التى يسألها جرت العادة أن الله سبحانه وتعالي يجريها على أيدى خلقه كالحاجات المتعلقة بأصحاب الحرف والصنائع وولاة الأمور، سأل الله تعالى أن يعطف عليه قلوبهم فيقول : اللهم حنن علينا قلوب عبادك وإماءك وما أشبه ذلك، ولا يدعو الله تعالى باستغنائه عن الخلق لأنه ﷺ سمع علياً يقول : اللهم اغننا عن خلقك فقال : « لا تقل هكذا، فإن الخلق يحتاج بعضهم إلى بعض . ولكن قل : اللهم اغننا عن شرار خلقك » .

وأما سؤال الخلق والاعتماد عليهم فمذموم (١) ، ويروى عن الله تعالى فى الكتب المنزلة : أيقرع بالخواطر باب غيرى وبابى مفتوح ؟ أم هل يؤمل للشدائد سواى وأنا الملك القادر ؟ لأكسون من أمل غيرى ثوب المذلة بين الناس . . إلخ .

قوله ﷺ : « واعلم أن الأمة . . إلخ » لما كان قد يطمع فى بر من يحبه، ويخاف شر من يحذره ، قطع الله اليأس من نفع الخلق بقوله : ﴿ **وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ** ﴾ ولا ينافى هذا كله قوله تعالي حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام ﴿ **فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ** ﴾ وقوله تعالي : ﴿ **إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَن يَطْغَىٰ** ﴾ وكذا قوله : ﴿ **خُذُوا حِذْرَكُمْ** ﴾ إلى غير ذلك، بل السلامة بقدر الله ، والعطب بقدر الله، والإنسان يفر من أسباب العطب إلى أسباب السلامة، قال الله تعالى : ﴿ **وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾ (٢) .

---

(١) السؤال والاعتماد على الناس إنما يذم فيما فيه منة، لأن الله أعز عبده المؤمن بالإيمان فيكره له أن يختار لنفسه الذل باحتمال منة الناس عليه، وأما ما لا منة فيه ولا ذل كالتعاون بين الناس فى أسباب المعايش وغيرها فلا يكره ولا يذم . وقد بايع النبى ﷺ بعض أصحابه على ألا يسألوا أحدا شيئا ، فكان أحدهم يسقط سوطه من يده فينزل عن بعيره فيأخذه ولا يسأل أحدا رفعه إليه . وأما سؤال ما ليس من الأسباب المعروفة للناس وما لا يقدر عليه إلا الله فهو عبادة خاصة بالرب تعالى وهو المراد فى الحديث .

(٢) علم المؤمن بأن كل شيء بقدر مكتوب لا ينافى إعطاء الأسباب حقها فإن الأقدار تجرى بربط الأسباب بالمسببات . ومن فوائد العلم بأصل القدر والجهل بجزئيات المقادير أن المؤمن يكون شجاعاً صابراً لا ييأس إذا انقطعت به الأسباب كما يعلم من تفصيله، وهكذا كان شأن المؤمنين الأولين قبل سريان بدعة الجبر فى الأنفس واشتباهها بالقضاء والقدر .

قوله ﷺ : « واعلم أن النصر مع الصبر » قال ﷺ : « لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا ولا تفروا فإن الله مع الصابرين » كذلك الصبر على الأذى فى موطن يعقبه النصر.

قوله ﷺ : « وإن الفرج مع الكرب » . الكرب هو شدة البلاء، فإذا اشتد البلاء أعقبه الله تعالى بالفرج ، كما قيل : اشتدى أزمة تنفرجى.

قوله ﷺ : « وإن مع العسر يسراً » قد جاء فى حديث آخر أنه ﷺ قال : « لن يغلب عسر يسرين، وذلك أن الله تعالى ذكر العسر مرتين، ولكن عند العرب أن المعرفة إذا أعيدت معرفة توحدت لأن اللام الثانية للعهد، وإذا أعيدت النكرة نكرة تعددت، فالعسر ذكر مرتين معرفاً واليسر مرتين منكراً فكان اثنين فلهذا قال ﷺ : « لن يغلب عسر يسرين » .

* * *

الحديث العشرون

عن أبى مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى قال : قال رسول الله ﷺ :

(إنَّ مِمَّا أدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ الأولَى : إذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) رواهُ البخارى.

قوله ﷺ : « إذا لم تستح فاصنع ما شئت » معناه إذا أردت فعل شىء فإن كان مما لا تستحى من فعله – من الله ولا من الناس – فافعله وإلا فلا ، وعلى هذا الحديث يدور مدار الإسلام كله، وعلى هذا يكون قوله ﷺ : « فاصنع ما شئت » أمر إباحة، لأن الفعل إذا لم يكن منهياً عنه شرعاً كان مباحاً، ومنهم من فسر الحديث بأنك إذا كنت لا تستحى من الله تعالى ولا تراقبه فأعط نفسك مناها وافعل ما تشاء فيكون الأمر فيه للتهديد لا للإباحة ، ويكون كقوله : ﴿ **اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ** ﴾ وكقوله تعالى : ﴿ **وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنهُمْ بِصَوْتِكَ** ﴾ الآية.

* * *

الحديث الحادى والعشرون

عن أبى عمرو – وقيل أبى عمرةَ – سُفيانَ بن عبد الله الأنصارىَ رضى الله عنه قال : قلتُ يَا رَسُولَ الله ، قُلْ لِي فى الإسلام قَوْلاً لا أسألُ عنه أحداً غيركَ، قال : (**قُلْ : آمَنْتُ باللهِ ، ثُمَّ اسْتَقِمْ**) . رواه مسلم.

قوله ﷺ : « قل آمنت بالله ثم استقم » أى كما أمرت ونُهيت ، والاستقامة ملازمة الطريق بفعل الواجبات وترك المنهيات، قال الله تعالى : ﴿ **فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ** ﴾ وقال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ** ﴾ أى عند الموت تبشرهم بقوله تعالى : ﴿ **أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ** ﴾ وفى التفسير أنهم إذا بشروا بالجنة قالوا : وأولادنا ما يأكلون وما حالهم بعدنا ؟ فيقال لهم ﴿ **نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ** ﴾ أى نتولى أمرهم بعدكم، فتقر بذلك أعينهم .

* * *

الحديث الثانى والعشرون

عن أبى عبد الله جابر بن عبد الله الأنصارى رضى الله عنهما **(أنَّ رجُلاً سألَ رسولَ الله فقال : أرأيتَ إذَا صلَّيْتُ المكتوبات ، وصمتُ رمضانَ ، وأحللتُ الحلالَ وحرَّمْتُ الحرامَ ، ولم أزِدْ على ذلكَ شيئاً ، أأدخُلُ الْجنة ؟ قال : « نعَمْ »)** . رواه مسلم. ومعنى حرَّمتُ الحرامَ : اجتنبتُه . ومعنى أحللتُ الحلالَ : فعلتُه مُعتقداً حِلَّهُ .

قوله : « أرأيت .. إلخ » .. معناه أخبرنى . قوله : « وأحللت الحلال » أى اعتقدته حلالاً وفعلت منه الواجبات . وقوله : « وحرمت الحرام » أى اعتقدته حراماً ولم أفعله . وقوله ﷺ : « نعم » أى تدخل الجنة .

* * *

الحديث الثالث والعشرون

عن أبى مالك الحارث بن عاصم الأشعرى رضى الله عنه قال : قال ﷺ :

(الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَان ، وَالحَمْدُ لله تَمْلأُ الميزَانَ ، وَسُبْحَانَ الله وَالحَمْدُ لله تَمْلآن - أوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاء وَالأرْض ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهانٌ ، وَالصَبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أوْ مُوبِقُهَا) . رواه مسلم.

قوله ﷺ : « الطهور شطر الإيمان » فسر الغزالى الطهور بطهارة القلب من

الغل والحسد والحقد وسائر أمراض القلب [1] وذلك أن الإيمان الكامل إنما يتم بذلك ، فمن أتى بالشهادتين حصل له الشطر ، ومن طهر قلبه من بقية الأمراض كمل إيمانه، ومن لم يطهر قلبه فقد نقص إيمانه . قال بعضهم : ومن طهر قلبه وتوضأ واغتسل فقد دخل الصلاة بالطهارتين جميعاً، ومن دخل فى الصلاة بطهارة الأعضاء خاصة فقد دخل الصلاة بإحدى الطهارتين، والله تعالى لا ينظر إلا إلى طهارة القلب لقوله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأبشاركم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم » .

قوله ﷺ : « والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأ – أو تملآن – ما بين السماء والأرض » وهذا قد يشكل على الحديث الآخر، وهو أن موسى عليه الصلاة والسلام قال يا رب دلنى على عمل يدخلنى الجنة قال : يا موسى ، قل لا إله إلا الله فلو وضعت السموات السبع والأرضون السبع فى كفة ولا إله إلا الله فى كفة لرجحت بهم لا إله إلا الله . ومعلوم أن السموات والأرضين أوسع مما بين السماء والأرض . وإذا كانت الحمد لله تملأ الميزان وزيادة لزم أن تكون الحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض ، لأن الميزان أوسع مما بين السماء والأرض ، والحمد لله تملؤها ، والمراد أنه لو كان جسماً لملأ الميزان، أو أن ثواب الحمد لله يملؤها .

قوله ﷺ : « والصلاة نور » أى ثوابها نور، وفى الحديث « بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » .

قوله ﷺ : « والصدقة برهان » أى دليل على صحة إيمان صاحبها ، وسميت صدقة لأنها دليل على صدق إيمانه، وذلك أن المنافق قد يصلى ولا تسهل عليه الصدقة غالباً .

قوله ﷺ : « والصبر ضياء » أى الصبر المحبوب ، وهو الصبر على طاعة الله تعالى والبلاء ومكاره الدنيا ، ومعناه لا يزال صاحبه مستمراً على الصواب [2] .

---

(١) وأوله غير الغزالى عدة تأويلات ، قال المصنف فى شرحه لمسلم « إن أرجحها جعل الإيمان هنا بمعنى الصلاة كقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾، ولما كان الطهور شرطاً لها جعل كالشطر» وبما أن الإنسان بدن ونفس لا تطهران إلا بمجموع أحكام الشريعة ، فكأنه قال : غاية الإيمان أن يكون الإنسان مزكى طاهر الروح والبدن . نقى الظاهر والباطن .

(٢) يظهر من تفسير بعضهم للضياء بأن النور المصاحب للحرارة أن الصبر نور يبصر به المرء فى المصائب – التى تعمى بصائر أهل الجزع – ما يجب أن يكون عليه من الاحتمال . والاستفادة من عاقبة المكاره . ولكنه نور فيه ألم كألم حرارة الشمس .

قوله ﷺ : « كل الناس يغدو فبائع نفسه » معناه : كل إنسان يسعى لنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها أى يهلكها ، قال ﷺ : « من قال حين يصبح أو يمسى : اللهم إنى أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وأنبيائك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ونبيك، أعتق الله ربعه من النار . فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار . فإن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار . فإن قالها أربعاً أعتق الله كله من النار » . فإن قيل : المالك إذا أعتق بعض عبده سرى العتق إلى باقيه ، والله تعالى اعتق الربع الأول فلم يسر عليه ، وكذلك الباقى ، فالجواب أن السراية قهرية والله تعالى لا تقع عليه الأشياء القهرية بخلاف غيره، ولا يقع في حكمه سبحانه ما لا يريد ، قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم** ﴾ الآية ، قال بعض العلماء لم يقع بيع أشرف من هذا، وذلك أن المشترى هو الله ، والبائع المؤمنون ، والمبيع الأنفس، والثمن الجنة ، وفى الآية دليل على أن البائع يجبر أولاً على تسليم السلعة قبل أن يقبض الثمن ، وأن المشترى لا يجبر أولاً على تسليم الثمن، وذلك أن الله تعالى أوجب على المؤمنين الجهاد حتى يقتلوا فى سبيل الله . فأوجب عليهم أن يسلموا الأنفس المبيعة ويأخذوا الجنة . فإن قيل : كيف يشترى السيد من عبيده أنفسهم والأنفس ملك له ؟ قيل : كاتبهم ، ثم اشترى منهم والله تعالى أوجب عليهم الصلوات الخمس والصوم وغير ذلك، فإذا أدوا ذلك فهم أحرار . والله تعالى أعلم .

* * *

الحديث الرابع والعشرون

عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه عن النبى ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال :

(يَا عِبَادِى إِنِّى حَرَّمتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسى ، وَجَعلْتُه بَيْنَكُم مُحَرَّمًا ، فَلاَ تظالموا يَا عِبَادِى كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونى أَهْدِكُمْ . يَا عِبادى ، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونى اطْعِمْكُمْ . يَا عِبَادى، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِى أَكْسُكُمْ . يَا عِبَادِى ، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ

وَالنَّهَار، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرونى أَغْفِرْ لَكُمْ. يَا عِبَادى إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّى فَتَضُرُّونى، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعى فَتَنْفَعُونى. يَا عِبَادى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِى مُلْكِى شَيْئًا. يَا عِبَادى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِن مُلْكِى شَيْئًا. يَا عِبَادى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُم قَامُوا فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونى فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِك مِمَّا عِنْدى إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادى، إِنَّمَا هِىَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُم ثُمَّ أُوَفِّيكُم إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَه». رواه مسلم.

قوله عز وجل «إنى حرمت الظلم على نفسى» أى تقدست عنه، والظلم مستحيل فى حق الله تعالى، فإن الظلم مجاوزة الحد والتصرف فى ملك الغير وهما جميعاً محال فى حق الله تعالى.

قوله تعالى: «فلا تظالموا» أى: فلا يظلم بعضكم بعضاً.

قوله: «إنكم تخطئون بالليل والنهار» بفتح التاء والطاء على أنه من خطئ بفتح الخاء وكسر الطاء يخطأ فى المضارع، ويجوز فيه ضم التاء على أنه من أخطأ [١] والخطأ يستعمل فى العمد والسهو، ولا يصح إنكار هذه اللغة، ويرد عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيراً﴾ بفتح الخاء والطاء وقرئ (خطأ كبيراً) أيضاً.

قوله تعالى: «لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم».. إلخ دلت الأدلة السمعية والعقلية على أن الله مستغن فى ذاته عن كل شيء، وأنه تعالي لا يتكثر بشيء من مخلوقاته، وقد بين الله تعالى أن له ملك السموات والأرض وما بينهما. ثم بين أنه مستغن عن ذلك، قال تعالى: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ وهو قادر على أن يذهب هذا الوجود ويخلق غيره، ومن قدر على أن يخلق كل شيء فقد

---

(١) قال المصنف فى شرحه لصحيح مسلم: إن ضم التاء هو الرواية المشهورة.

استغنى عن كل موجود. ثم بين سبحانه وتعالي أنه مستغن عن الشريك فقال تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ﴾ ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن المعين والظهير فقال تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ ﴾ فوصف العز ثابت له أبداً، ووصف الذل منتف عنه تعالى ، ومن كان كذلك فهو مستغن عن طاعة المطيع، ولو أن الخلق كلهم أطاعوه كطاعة أتقى رجل منهم وبادروا إلى أوامره ونواهيه ولم يخالفوه لم يتكثر سبحانه وتعالى بذلك ولا يكون ذلك زيادة فى ملكه، وطاعتهم إنما حصلت بتوفيقه وإعانته، وطاعتهم نعمة منه عليهم، ولو أنهم كلهم عصوه كمعصية أفجر رجل – إبليس – وخالفوا أمره ونهيه لم يضره ذلك ولم ينقص من كمال ملكه شيئاً، فإنه لو شاء أهلكهم وخلق غيرهم ، فسبحان من لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية.

قوله تعالى : « فأعطيت كل أحد مسألته ما نقص ذلك من ملكى إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر» ومعلوم أن المخيط – وهو الإبرة – وذلك فى المشاهدة ، لا ينقص من البحر شيئاً ، والذى يتعلق بالمخيط لا يظهر له أثر فى المشاهدة ولا فى الوزن.

قوله تعالى : « ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » حيث أعطاها مناها واتبع هواها.

* * *

الحديث الخامس والعشرون

عن أبى ذَرٍّ رضى الله عنه أيضًا : **(أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للنبى ﷺ : يا رسولَ الله ، ذَهَبَ أهلُ الدُّثُور بالأجُور : يُصلُّون كَمَا نُصَلِّى ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بفُضُول أمْوَالِهِمْ . قال : «أوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟ إنَّ بكُلِّ تَسْبيحَة صَدَقَةَ ، وكُلِّ تَكْبيرَة صَدَقَة ، وكُلِّ تَحْميدَة صَدَقَة، وكُلِّ تَهْليلَة صَدَقَةَ ، وأَمْر بمَعْرُوف صَدَقَة ، وَنَهىٍ عَنْ مُنكَرٍ صَدَقَة ، وفِي بُضْعِ أَحَدكُم صَدَقَة» قالوا : يا رسولَ الله ، أيأتى أحَدُنا شَهْوَتَهُ ويكونُ لهُ فيها أجْر ؟ قال : «أرَأيْتُم لوْ وَضَعَهَا فِى حَرَامٍ أكَانَ عَلَيْهِ وِزْر ؟ فَكَذَلِكَ إذَا وَضَعَهَا فِى الْحَلالِ كَانَ لَهُ أجْرٌ »)** .

قوله « قالوا يا رسول الله أيأتى أحدنا شهوته وله فيها أجر؟ قال : أرأيتم لو وضعها فى الحرام أكان عليه وزر ؟ » . اعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون ، قالوا : لما فيها من المصالح الدينية والدنيوية، ومن غض البصر وكسر الشهوة عن الزنا وحصول النسل الذى تتم به عمارة الدنيا وتكثر به الأمة إلى يوم القيامة.

قالوا : وسائر الشهوات يقسى تعاطيها القلب، إلا هذه فإنها ترقق القلب.

* * *

الحديث السادس والعشرون

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(كلُّ سُلامَى منَ النَّاسِ عَلَيْه صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلعُ فيه الشَمْسُ : تعْدلُ بَيْنَ اثنين صَدَقَة ، وتُعينُ الرَّجُلَ فى دابَّته فتحْملُهُ عَلَيْهَا أو تَرفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتاعَهُ صَدَقَة والكَلمَةُ الطَيِّبةُ صَدَقَة ، وَبكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشيهَا إلى الصَّلاَة صَدَقَة ، وتُميطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقه) . رواه البخارى ومسلم.

قوله ﷺ : « كل سلامى من الناس عليه صدقة » السلامى : أعضاء الإنسان، وذكر أنها ثلاثمائة وستون عضواً على كل عضومنها صدقة كل يوم ، وكل عمل بر من تسبيح أو تهليل أو تكبير أو خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، فمن أدى ركعتين فى أول يومه فقد أدى زكاة بدنه فيحفظ بقيته . وجاء فى الحديث أن ركعتين فى الضحى تقوم مقام ذلك . وفى الحديث « يقول الله تعالى : « يا ابن آدم، صل لى أربع ركعات فى أول النهار أكفك آخره » .

* * *

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال :

(البرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ والإثمُ مَا حَاكَ فى نَفْسكَ وكَرهْتَ أن يَطَّلعَ عَلَيْه النَّاس) . رواه مسلم.

وعن وَابصةَ بنِ مَعْبد رَضى الله عنه ، قال : أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقال :

« جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ » ؟ قُلتُ : نعم . قال : « اسْتَفْتِ قَلْبَكَ ، البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ ، والإِثْمُ مَا حَاكَ فِى النَفْسِ وَتَرَدَّدَ فِى الصَدْرِ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وأَفْتَوْكَ » حديث حسن رويناهُ فى مُسْنَدَى الإمامين أَحْمَدَ بن حنْبَلَ والدَّارِمِىِّ بإسناد .

قوله ﷺ : « البر حسن الخلق » وقد تقدم الكلام فى حسن الخلق، قال ابن عمر : البر أمر هين وجه طلق ولسان لين، وقد ذكر الله تعالي آية جمعت أنواع البر فقال تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ .

قوله ﷺ : « والإثم ما حاك فى نفسك » أى اختلج وتردد ولم تطمئن النفس إلى فعله . وفى الحديث دليل على أن الإنسان يراجع قلبه إذا أراد الإقدام على فعل شىء . فأن اطمانت إليه النفس فعله، وإن لم تطمئن تركه . وقد تقدم الكلام على الشبهة فى حديث « الحلال بين والحرام بين » ويروى أن آدم عليه الصلاة والسلام أوصى بنيه بوصايا ، منها قال : إذا أردتم فعل شىء فإن اضطربت قلوبكم فلا تفعلوه ، فإنى لما دنوت من أكل الشجرة اضطرب قلبى عند الأكل ومنها أنه قال : إذا أردتم فعل شىء فانظروا فى عاقبته فإنى لو نظرت فى عاقبة الأكل ما أكلت من الشجرة ومنها أنه قال إذا أردتم فعل شىء فاستشيروا الأخيار، فإنى لو استشرت الملائكة لأشاروا على بترك الأكل من الشجرة .

قوله ﷺ : « وكرهت أن يطلع الناس عليه » لأن الناس قد يلومون الإنسان على أكل الشبهة، وعلى أخذها ، وعلى نكاح امرأة قد قيل إنها رضعت معه، ولهذا قال ﷺ « كيف وقد قيل » ؟ وكذلك الحرام إذا تعاطاه الشخص يكره أن يطلع عليه الناس . ومثال الحرام الأكل من مال الغير، فإنه يجوز إن كان يتحقق رضاه : فإن شك فى رضاه حرم الأكل . وكذلك التصرف فى الوديعة بغير إذن صاحبها، فإن الناس إذا اطلعوا على ذلك أنكروه عليه ، وهو يكره اطلاع الناس على ذلك لأنهم ينكرون عليه .

قوله ﷺ : « والإثم ما حاك فى النفس وتردد فى الصدر ، وإن أفتاك الناس وأفتوك » مثاله الهدية إذا جاءتك من شخص غالب ماله حرام، وترددت النفس فى حلها ، وأفتاك المفتى بحل الأكل، فإن الفتوى لا تزيل الشبهة . وكذلك إذا أخبرته امرأة بأنه ارتضع مع فلانة فإن المفتى إذا أفتاه بجواز نكاحها لعدم

استكمال النصاب لا تكون الفتوى مزيلة للشبهة، بل ينبغي الورع وإن أفتاه الناس. والله أعلم.

* * *

الحديث الثامن والعشرون

عن أبي نَجيح العرْباض بن سارِيةَ رضي الله عنه قال: (**وعَظَنا رسولُ الله ﷺ موْعظَةً وَجلَتْ منْهَا القُلُوبُ، وذَرفتْ منْهَا العُيونُ. فقلنا: يا رَسُولَ الله، كأنَهَا مَوْعظَةُ مُودِّعٍ فأوصنَا، قال: «أوصيكُمْ بتَقْوَى الله عزَّ وجَلَّ والسَّمْعِ والطاعَةَ وإن تأمَّرَ عليْكُمْ عبْدٌ، فإنَّهُ مَنْ يَعشْ منكُمْ فَسَيرَى اخْتلافاً كثيراً، فعلَيْكُمْ بسُنَّتي وسُنَّةَ الْخُلَفاء الرَّاشدينَ الْمَهْديِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجذ. وَإيَّاكم ومُحْدَثَات الأمُورِ فإنَّ كلَّ بدْعَةٍ ضَلالَةٍ»**). رواه أبو داود والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح.

قوله: «وعظنا» الوعظ هو التخويف. و«ذرفت منها العيون» أى بكت ودمعت.

قوله ﷺ: «عليكم بسنتى» أى عند اختلاف الأمور الزموا سنتى «وعضوا عليها بالنواجذ» أى مؤخر الأضراس، وقيل الأنياب. والإنسان متى عض بنواجذه كأنه يجمع أسنانه، فيكون مبالغة. فمعنى العض على السنة الأخذ بها، وعدم اتباع آراء أهل الأهواء والبدع. و«عضوا» فعل أمر من عض يعض وهو بفتح العين وضمها لحن، ولذلك تقول: بر أمك يا زيد، لأنه من بر يبر، ولا تقول بر أمك بضم الباء [1].

قوله ﷺ: «سنة الخلفاء الراشدين» يريد الأربعة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى.

* * *

---

(١) لأن حركة فاء الفعل فى الأمر تبع لحركة عين الفعل فى المضارع.

الحديث التاسع والعشرون

عن مُعاذ بن جَبل رضى اللهُ عنه قال : (قلتُ يا رسولَ الله ، أخبرْنى بعَمَلٍ يُدْخلُنى الْجنَّةُ ويُباعدُنى عن النَّار . قال : «لَقَدْ سَألْتَ عَن عَظيم ، وإِنَّهُ ليَسيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْه : تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ به شَيْئاً ، وتُقيمُ الصَّلاَةَ ، وتُؤْتى الزَّكَاةَ ، وتَصُومُ رَمَضَانَ ، تَحُجُّ البَيْتَ » . ثم قال : «ألاَ أدُلُّكَ عَلَى أبْوَابِ الخَيْرِ ؟ الصَّوْمُ جُنَّة ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطيئَةَ كما يُطْفِىءُ الماء النارَ ، وصَلاَةُ الرَّجُلِ فى جَوْفِ اللَّيْلِ» . ثم تلا : ﴿ تتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ يعملون ﴾ . ثُمَّ قَالَ : «ألاَ أخْبِرُكَ بِرأسِ الأمْرِ وَعَمُوده وذِرْوة سَنَامه» ؟ قلتُ : بَلَى يا رَسُولَ الله . قال : «رأسُ الأمرِ الإسْلامُ ، وعَمُودُهُ الصَلاَةُ ، وذِرْوَةُ سَنَامه الْجهادُ » ثم قال : «ألا أخْبِرُكَ بمِلاك ذَلكَ كُلِّه » ؟ قلتُ : بلَى يا رَسولَ الله . فأخذ بلسانه وقالَ : «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا » . قلتُ : يا نبىَّ الله . وإنَّ لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ به ، فَقَالَ : «ثَكِلَتْكَ أمُّكَ ! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أو قَالَ : عَلَى مَنَاخِرِهِم - إلاَّ حَصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ ») ؟ . رواهُ الترمذى : وقال حديث حسن صحيح .

قوله ﷺ : «وذروة سنامه» أى أعلاه . وملاك الشىء - بكسر الميم - أي مقصوده .

قوله ﷺ : « ثكلتك أمك » أى فقدتك . ولم يقصد رسول الله حقيقة الدعاء ، بل جرى ذلك على عادة العرب فى المخاطبات ، وحصائد ألسنتهم : جناياتها على الناس بالوقوع فى أعراضهم والمشى بالنميمة ونحو ذلك ، وجنايات اللسان : الغيبة والنميمة ، والكذب ، والبهتان ، وكلمة الكفر ، والسخرية ، وخلف الوعد . قال تعالى : ﴿ كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ .

* * *

الحديث الثلاثون

عن أبى ثعلبة الخشنى جرثوم بن ناشر رضى الله عنه ، عن رسول الله ﷺ :

(إنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلاَ تَعْتَدُوهَا ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا ، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا) . حديث حَسن رواهُ الدارقُطنى وغيره .

قوله ﷺ : « وحرم أشياء فلا تنتهكوها » أى فلا تدخلوا فيها .

قوله ﷺ : « وسكت عن أشياء رحمة لكم » تقدم معناه .

* * *

الحديث الحادى والثلاثون

عن أبى العبَّاس سَهْلِ بن سعد السَّاعدى رضى اللهُ عنه قال : **(جاءَ رجلٌ إلى النبىِّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللهِ ، دُلَّنِى على عملٍ إذا عَمِلتُهُ أَحَبَّنِى اللهُ وأَحَبَّنِى النَّاسُ فقال : «ازْهَدْ فِى الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»)** حديث حسن ، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيدَ حَسنة .

قوله ﷺ « ازهد فى الدنيا يحبك الله » الزهد ترك مالا يحتاج إليه من الدنيا وإن كان حلالا ، والاقتصادر على الكفاية . والورع ترك الشبهات (١) . قالوا : وأعقل الناس الزهاد ، لأنهم أحبوا ما أحب الله ، وكرهوا ما كره الله من جمع الدنيا ، واستعملوا الراحة لأنفهسم . قال الشافعى رحمه الله تعالى : لو أوصى لأعقل الناس صرف إلى الزهاد . ولبعضهم :

كن زاهداً فيما حوت أيدى الورى ... تضحى إلى كل الأنام حبيباً

أو ما ترى الخطاف حرم زادهم ... فغدا رئيساً فى الحجور قريبا

وللشافعى رضى الله عنه فى ذم الدنيا :

ومن يذق الدنيا فإنى طعمتها ... وسيق إلينا عذبها وعذابها

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : الزهد ترك ما لا ينفع فى الآخرة ، والورع ترك ما تخاف ضرره فى الآخرة . والزهد - كما قال الإمام أحمد - على ثلاثة أوجه : ترك الحرام ، وهو زهد العوام . والثانى ترك الفضول من الحلال ، وهو زهد الخواص . والثالث ترك ما يشغل عن الله وهو زهد العارفين أ هـ . من مدارج السالكين . وقد شكا بعض مريدى الشيخ عبد القادر الجيلانى إليه إقبال الدنيا عليهم ، فقال : اخرجوها من قلوبكم إلى أيديكم فإنها لا تضركم .

فلـــم أرها إلا غـرورا وباطـــلاً	كما لاح فى ظهـر الفلاة ســرابها
ومـــا هى إلا جيــفة مســتحلة	عليها كــلاب همـــن أجتذابها
فإن تجتنبها كــنت سلماً لأهلها	وإن تجتذبها نازعتك كـــلابهــا
فــدع فضـــلات الأمـــور فإنها	حــرام على نفس التقى ارتكـابها

قوله « حرام على نفس التقى ارتكابها » يدل على تحريم الفرح بالدنيا . وقد صرح بذلك البغوى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ . ثم المراد بالدنيـا المذمـومـة طلب الزائد على الكفـاية أمـا طلب الكفـاية فـواجب . قـال بعضهم : وليس ذلك من الدنيا ، وأما الدنيا فالزائدة على الكفاية . واستدل بقوله تعـالى : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ الآية ، فـقـوله تعـالى إشارة إلى ما تقدم من طلب التوسع والتبسط [1] .

قال الشافعى رحمه الله : طلب الزائد من الحلال عقوبة ابتلى الله بها أهل التوحيد . ولبعضهم :

لا دار للمـرء بعـد الموت يسكنهـا	إلا التى كـان قـبل الموت يبنيـهـا
فـإن بناها بـخـيـر طاب مـسكنه	وإن بناها بشـــر خـاب بانيـهـا
النفس ترغب فى الدنيا وقد علمت	أن الـــزهادة فـيـها تـرك مـا فـيـها
فاغرس أصول التقى ما دمت مجتهدا	وأعلم بأنك بعـد الموت لاقـيـهـا

ثم بعد ذلك إذا فرح بها لأجل المباهاة والتفاخر والتطاول على الناس فهو مذموم ومن فرح بها لكونها من فضل الله فهو محمود، قال عمر رضى الله عنه : اللهم لا تفرح إلا بما رزقتنا . وقد مدح الله المقتصدين فى العيش فقال : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ الآية ، وقال ﷺ : « ما خاب من استخار ، ولا ندم من استشار، ولا افتقر من اقتصد » وكان يقال : القصد فى المعيشة يكفى عنك نصف المئونة والاقتصاد : الرضا بالكفاية . وقال بعض الصالحين : من اكتسب طيباً وأنفق قصداً قدم فضلاً .

---

(١) طلب ما زاد عن كفاية الإنسان من الحلال وإنما يحرم إذا كان سببا لازماً لمحرم ويكره إذا لزم عنه مكروه . وقد كان بعض أكابر الصحابة وعلماء التابعين وكثير من الصالحين أغنياء عندهم ما يزيد على كفايتهم بالألوف ، بل التفاضل بين الغنى الشاكر والفقير الصابر من المسائل الخلاقية والمبالغون فى تزهيد الناس فى الثروة كانوا من أسباب ضعف المسلمين وتغلب غيرهم عليهم .

الحديث الثانى والثلاثون

عن أبى سعيد بن سنان الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :

(لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ) حديث حسن ، رواه ابن ماجه الدَّارقُطنى وغيرهُما مُسنداً ، ورواه مالك فى الموطأ مرسلاً عن عمر بن يحيى عن أبيه عن النبى ﷺ فأسْقطَ أبا سعيد . وله طُرق يُقَوِّى بعضُها بعضاً .

قوله ﷺ : « لا ضرر » أى لا يضر من أحدكم بغير حق ولا جناية سابقة

قوله ﷺ : « ولا ضرار » أى لا تضر من ضرك ، وإذا سبك أحد فلا تسبه ، وإن ضربك فلا تضربه، بل أطلب حقك منه عند الحاكم من غير مسابة وإذا تساب رجلان أو تقاذفا لم يحصل التقاص، بل كل واحد يأخذ حقه بالحاكم . وفى الحديث عنه ﷺ قال : « للمتسابين ما قالا . وعلى البادىء منهما الإثم، ما لم يعتد المظلوم بسب زائد » .

* * *

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله ﷺ :

(لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أمْوالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُم ، لَكِن البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعى وَاليَمِيْنُ عَلَى مَنْ أنْكَرَ) حديث حسن . رواه البيهقى وغيره هكذا . وبعضه فى الصحيحين .

قوله ﷺ : « البينة على المدعى واليمين على من أنكر » إنما كانت البينة على المدعى لأنه يدعى خلاف الظاهر، والأصل براءة الذمة . ويستثنى مسائل : فيقبل قول المدعى بلا بينة فيما لا يعلم إلا من جهته : كدعوى الأب حاجته إلى الإعفاف ودعوى السفيه التوقان إلى النكاح مع القرينة . ودعوى الخنثى الأنوثة أو الذكورة ودعوى الطفل البلوغ بالاحتلام، ودعوى القريب عدم المال ليأخذ النفقة، ودعوى المدين الإعسار فى دينه لزمه بلا مقابل كصداق الزوجة والضمان وقيمة المتلف ، ودعوى المرأة انقضاء العدة بالإقرار أو بوضع الحمل، ودعواها أنها استحلت وطلقت ، ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها . ويستثنى أيضاً القسامة فإن الأيمان تكون فى جانب المدعى مع اللوث، واللعان

فإن الزوج يقذف ويلاعن ويسقط عنه الحد ، ودعوى الوطء فى مدة العنة المرأة إذا أنكرته يصدق الزوج بدعواه إلا أن تكون الزوجة بكراً، وكذا لو أدعى أنه وطىء فى مدة الإيلاء ، وتارك الصلاة إذا قال صليت فى البيت، ومانع الزكاة إذا قال أخرجتها إلا أن ينكر الفقراء وهم محصرون فعليه البينة . وكذا لو ادعى الفقر وطلب الزكاة أعطى ولا يحلف ، بخلاف ما إذا ادعى العيال فإنه يحتاج إلى البينة، ولو أكل فى يوم الثلاثين من رمضان وادعى أنه رأى الهلال لم يقبل منه إن ادعى ذلك بعد الأكل فإنه ينفى عن نفسه التعزير ، وإذا آدعى ذلك قبل الأكل قبل ولم يعزر ، وينبغى أن يأكل سراً لأن شهادته وحده لا تقبل .

قوله ﷺ : « واليمين على من أنكر » هذه اليمين تسمى يمين الصبر، وتسمى يمين الغموس . وسميت يمين الصبر لأنها تحبس صاحب الحق عن حقه، والحبس الصبر، ومنه قيل للقتيل والمحبوس عن الدفن مصبر ، قال ﷺ : « من حلف على يمين صبر يقتطع به مال امرىء مسلم هو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان » وهذه اليمين لا تكون إلا على الماضى، ووقعت فى القرن العظيم فى مواضع كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ **يَحْلِفُونَ باللَّه مَا قَالُوا** ﴾ . ومنها قوله تعالى إخباراً عن الكفرة ﴿ **ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَنْ قَالُوا وَاللَّه رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ** ﴾ ومنها قوله تعالى ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّه وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً** ﴾ الآية . ويستحب للحاكم أن يقرأ هذه الآية عند تحليفه للخصم لينزجر .

* * *

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

(**مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**) . رواه مسلم .

قوله ﷺ « وذلك أضعف الإيمان » ليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره . وإنما المراد أن ذلك أدنى الإيمان، وذلك أن العمل ثمرة الإيمان، وأعلى ثمرة الإيمان فى باب النهى عن المنكر أن ينهى بيده، وإن قتل كان شهيداً قال الله تعالى حاكياً عن لقمان : ﴿ **يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ** ﴾ ويجب النهى على القادر

باللسـان وإن لم يسـمع منه كـمـا إذا علم أنه إذا سلم لا ترد عليـه السـلام فـإنه يسلم. فإن قيل : قوله ﷺ : « فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه » يقتضى أن غير المستطيع لا يجوز له التغيير بغير القلب ، والأمر للوجوب ، فجوابه من وجهين : أحدهما أن المفهوم مخصص بقوله تعالى : ﴿ **واصبر على ما أصابك** ﴾. والثانى أن الأمر فيه يعنى رفع الحرج لا رفع المستحب . فإن قيل : الإنكار بالقلب ليس فيه تغيير المنكر . فما معنى قوله ﷺ : « فبقلبه » ؟ فجوابه أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه ويشتغل بذكر الله ، وقد مدح الله تعالى العاملين بذلك فقال : ﴿ **وإذا مروا باللغو مروا كراما** ﴾ .

* * *

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(لاَ تَحَاسَدُوا ، وَلاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ تَبَاغَضُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَلاَ يَبعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إخْوَانًا . المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَكْذِبُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ . التَقْوى هَهُنَا - وَيُشِيرُ إلى صَدْرِه ثَلاَثَ مَرَّات - بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخَاه المُسْلِمَ . كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَمَالُهُ وعِرْضُهُ) . رواه مسلم.

قوله ﷺ : « لا تحاسدوا » قد تقدم أن الحسد على ثلاثة أنواع. والنجش أصله الارتفاع والزيادة ، وهو أن يزيدهم ثمن سلع ليغر غيره ، وهو حرام ، لأنه غش وخديعة.

وقوله ﷺ : « ولا تدابروا » أى لا يهجر أحدكم أخاه وإن رآه أعطاه دبره - أى ظهره - قال ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام. والبيع على بيع أخيه صورته أن يبيع أخوه شيئاً فيأمر المشترى بالفسخ ليبيعه مثله وأحسن منه بأقل من ثمن هذا والشراء على الشراء حرام بأن يأمر البائع بالفسخ ليشتريه منه بأغلى ثمن . وكذلك يحرم السوم على سوم أخيه وكل هذا داخل فى الحديث، لحصول المعنى وهو التباغض والتدابر . وتقييد النهى ببيع أخيه يقتضى أنه لا

يحرم على بيع الكافر ، وهو وجه لابن خالويه، والصحيح لا فرق ، لأنه من باب الوفاء بالذمة والعهد .

قوله ﷺ : « التقوى ها هنا » وأشار بيده إلى صدره ، أراد القلب، وقد تقدم قوله ﷺ : « ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله » الحديث .

قوله ﷺ : « ولا يخذله » أى عند أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر ، أو عند مطالبته بحق من الحقوق [1] ، بل ينصره ويعينه ويدفع عنه الأذى ما استطاع .

قوله ﷺ : « ولا يحقره » أى فلا يحكم على نفسه بأنه خير من غيره . بل يحكم على غيره بأنه خير منه . أولا يحكم بشىء ، فإن العاقبة منطوية ولا يدرى العبد بما يختم له فإذا رأى صغيرا مسلماً حكم بأنه باعتبار أنه أخف ذنوبا منه فى الإسلام ، وإن رأى كافراً لم يقطع له بالنار لاحتمال أنه يسلم فيموت مسلماً .

قوله ﷺ : « كل المسلم إلخ » قال فى حجة الوداع : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا، فى شهركم هذا، وفى بلدكم هذا » واستدل الكرابيسى بهذا الحديث على أن الغيبة والوقوع فى عرض المسلمين كبيرة إما لدلالة الاقتران بالدم والمال ، وإما للتشبيه بقوله كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ، وقد توعد الله تعالى بالعذاب الأليم فقال تعالى : ﴿ **وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾ .

* * *

الحديث السادس والثلاثون

عن أبى هريرة رضى الله عنه ، عنه ﷺ قال :

(مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، وَاللهُ فِى عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِى عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ له به طريقا إلى

---

[1] الخذل ترك النصرة والمساعدة عند الحاجة ، كما يعلم من قوله : بل ينصره إلخ » .

الجنة ، وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب اللهُ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إلاَّ نزلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الملائكَةُ ، وذَكَرَهُم اللهُ فيمن عِنْدَهُ . وَمَن بطَّأ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ) . رواهُ مسلم بهذا اللفظ .

قوله ﷺ : « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة » فيه دليل على استحباب القرض وعلى استحباب خلاص الأسير من أيدى الكفار بمال يعطيه ، وعلى تخليص المسلم من أيدى الظلمة، وخلاصه من السجن ، يقال إن يوسف عليه الصلاة والسلام لما خرج من السجن كتب على بابه : هذا قبر الأحياء ، وشماتة الأشلاء ، وتجربة الأصدقاء . ويدخل فى هذا الباب الضمان عن المعسر، والكفالة بدينه لمن هو قادر عليه، أما العاجز فلا ينبغى له ذلك. وقال بعض أصحاب القفال إن فى التوراة مكتوباً : أن الكفالة مذمومة، أولها ندامة ، وأوسطها ملامة. وآخرها غرامة ، فإن قيل : قال الله تعالى : ﴿ **مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا** ﴾ وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلها لأنها قوبلت بتنفيس كربة واحدة ولم تقابل بعشر كرب يوم القيامة، فجوابه من وجهين : (أحدهما) أن هذا من باب مفهوم العدد، والحكم المعلق بعدد لا يدل على نفى الزيادة والنقصان . (الثانى) أن كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على أهوال كثيرة ، وأحوال صعبة، ومخاوف جمة، وتلك الأهوال تزيد على العشرة وأضعافها .

وفى الحديث سر آخر مكتوم يظهر بطريق اللازم للملزوم ، وذلك أن فيه وعداً بإخبار الصادق أن : من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير. ويموت على الإسلام . لأن الكافر لا يرحم فى دار الآخرة ولا ينفس عنه من كربه شىء ، ففى الحديث إشارة إلى بشارة ، تضمنتها العبارة، الواردة عن صاحب الأمارة، فبهذا الوعد العظيم فليثق الواثقون، و﴿ **لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ** ﴾ ، فافضل العمل تنفيس الكرب. وفى الحديث دليل على استحباب ستر المسلم إذا أطلع عليه أنه عمل فاحشة ، قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ** ﴾ والمستحب للإنسان إذا اقترف ذنباً أن يستر على نفسه. وأما شهود الزنا فاختلف فيهم على وجهين: أحدهما يستحب

لهم الستر ، والثانى الشهادة . وفصل بعضهم فقال : إن رأوا مصلحة فى الشهادة شهدوا ، أو فى الستر ستروا.

وفى الحديث دليل على استحباب المشى فى طلب العلم، ويروى أن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى دواد عليه الصلاة والسلام أن خذ عصا من حديد ونعلين من حديد وامش فى طلب العلم حتى ينخرق النعلان وتنكسر العصا.

وفيه دليل على خدمة العلماء وملازمتهم والسفر معهم واكتساب العلم منهم، قال الله تعالى حاكياً عن موسى عليه الصلاة والسلام : ﴿ **هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا** ﴾.

وأعلم أن هذا الحديث له شرائط : منها العمل بما يعلمه . وقال أنس رضى الله عنه : العلماء همتهم الرعاية ، والسفهاء همتهم الرواية [1] ، قال الشاعر :

مواعظ الواعظ لـن تقبلا حتى يعيهـا قلبـه أولا

يا قوم من أظلم من واعظ خالف ما قد قاله فى الملا ؟

أظهر بين الخلق إحسانه وخالف الرحمن لما خلا

ومن شرائطه نشره، قال الله تعالى : ﴿ **فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ** ﴾ الآية . وروى أنس رضى الله تعالى عنه أن النبى ﷺ قال لأصحابه : « ألا أخبركم عن أجود الأجواد؟ قالوا: بلى يا رسول الله . قال : « الله أجود الأجواد ، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم بعدى رجل علم علماً فنشره يبعث يوم القيامة أمة وحده ، ورجل جاد بنفسه فى سبيل الله حتى قتل ».

ومن شرائطه ترك المباهاة والمماراة وروى عن النبى ﷺ أنه قال : « من طلب العلم لأربعة دخل النار : ليباهى به العلماء ، أو يمارى به السفهاء ، أو يأخذ به الأموال أو يصرف به وجوه الناس إليه ».

ومن شرائطه الاحتساب فى نشره، وترك البخل به، قال الله تعالى : ﴿ **قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا** ﴾ .

ومن شرائطه ترك الأنفة من قوله « لا أدرى » قال ﷺ – فى غلو مرتبته – لما

---

(١) أى دون الرعاية والهداية ، لأنهم يريدون الفخر بمجرد النقل.

سئل عن الساعة : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » ، وسئل عن الروح فقال : « لا أدرى » .

ومن شرائطه التواضع ، قال الله تعالى : ﴿ **وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا** ﴾ ، قال ﷺ لأبى ذر « يا أبا ذر ، احفظ وصية نبيك عسى أن ينفعك الله بها : تواضع لله عسى أن يرفعك يوم القيامة، وسلم على من لقيت من أمتى برها وفاجرها ، والبس الخشن من الثياب ولا ترد بذلك إلا وجه الله تعالى . لعل الكبر والحمية لا يجدان فى قلبك مساغاً » .

ومن شرائطه احتمال الأذى في بذل النصيحة والاقتداء بالسلف الصالح فى ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ **وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ** ﴾ ، وقال ﷺ : « ما أوذى نبى مثل ما أوذيت » .

ومن شرائطه أن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعليم ، كما يقصد بالصدقة بالمال الأحوج فالأحوج ، فمن أحيا جاهلا بتعليم العلم فكأنما أحيا الناس جميعاً . مما قيل فى تنبيه الغافل ورده إلى الطاعة :

من رد عبدا آبقا شاردا   عفا عن الذنب له الغافر

قوله ﷺ : « إلا نزلت عليهم السكينة » هي « فعيلة » من السكون أن الطمأنينة من الله ، قال الله تعالى : ﴿ **أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ** ﴾ وكفى بذكر الله شرفا ذكر الله للعبد فى الملإ الأعلى ، ولهذا قيل :

وأكثر ذكره فى الأرض دوما   لتذكر فى السماء إذا ذكرنا

وقيل :

وساعة الذكر فاعلم ثروة وغنى   وساعة اللهو إفلاس وفاقات

قوله ﷺ : « ومن أبطأ به عمله » أى وإن كان نسيباً « لم يسرع به نسبه » إلى الجنة ، فيقدم العامل بالطاعة – ولو كان عبدا حبشياً – على غير العامل ولو كان شريفاً قرشياً ، قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾ .

* * *

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه

تبارك وتعالى (**إن الله كتب الحسنات والسَّيِّئات ثُمَّ بَيَّنَ ذلك فمنْ همَّ بحسَنة فلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حسنةً كاملةً ، وَإِنْ هم بها فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ عندهُ عَشرَ حَسَنَات إِلَى سبْعمائة ضعف إِلَى أضْعاف كثيرة. وَإِنْ همَّ بسَيِّئة فَلَمْ يَعْملهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حسَنةً كاملةً ، وإن همَّ بها فعملها كتبها اللهُ سَيِّئةً واحدَةً**) . رواه البخارى ومسلمٌ فى صحيحيْهما بهذه الْحُرُوف .

فانظر يا أخى – وفقنا الله وإياك – إلى عظيم لطف الله تعالى ، وتأمل هذه الألفاظ ، وقوله « عنده » إشارة إلى الاعتناء بها . وقوله « كاملة » للتأكيد وشدة الاعتناء بها وقال فى السيئة التى هم بها ثم تركها « كتبها الله عنده حسنة كاملة » فأكدها بكاملة « وإن عملها كتبها سيئة واحدة » فأكد تقليلها بواحدة ولم يؤكد بكاملة . فلله الحمد والمنة سبحانه لا نحصى ثناء عليه . وبالله التوفيق .

قوله ﷺ : « كتبها الله عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة » وروى البزار فى مسنده أنه ﷺ قال : « الأعمال سبعة : عملان موجبان ، وعملان واحد بواحد ، وعمل الحسنة فيه بعشرة ، وعمل الحسنة فيه بسبعمائة ضعف ، وعمل لا يحصى ثوابه إلا الله تعالى . فأما العملان الموجبان فالكفر والإيمان ، فالإيمان يوجب الجنة والكفر يوجب النار ، وأما العملان اللذان هما واحد بواحد فمن هم بحسنة ولم يعملها كتبها الله له حسنة ، ومن عمل سيئة كتب الله عليه سيئة واحدة ، وأما العمل الذى بعشرة حسنات فعمل الحسنة لقوله تعالى : ﴿ **مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا** ﴾ وأما العمل الذى بسبعمائة ضعف فدرهم الجهاد فى سبيل الله ، قال الله تعالى : ﴿ **كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ** ﴾ ثم ذكر الله سبحانه وتعالى أنه يضاعف لمن يشاء زيادة على ذلك ، وقال الله تعالى : ﴿ **وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾ فدلت الآية والحديث وهو قوله ﷺ : « إلى أضعاف كثيرة » أن العشر والسبعمائة كلمة ليست للتحديد ، وأنه يضاعف لمن يشاء ويعطى من لدنه مالا يعد ولا يحصى ، فسبحانه من لا تحصى آلاؤه ، ولا تعد نعماؤه ، فله الشكر والنعمة والفضل وأما السابع فهو الصوم يقول الله تعالى : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم ، فهو لى وأنا أجزى به » فلا يعلم ثواب الصوم إلا الله .

* * *

الحديث الثامن والثلاثون

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(إنَّ اللهُ تعالى قالَ : مَنْ عادَى لي وليًّا فقد آذنْتُهُ بالحَرْبِ ، وما تقرَّبَ إلي عَبْدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ ممَّا افترضْتُه عليه ، ولا يزالُ عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنَّوافلِ حتَّى أحبَّهُ فإذا أحببْتُهُ كُنْتُ سمعَهُ الذي يَسْمَعُ به ، وبصرَهُ الذي يُبْصِرُ به ، ويدَهُ التي يَبْطِشُ بها ورِجْلَهُ التي يَمْشي بها . ولَئِنْ سألَني لأُعْطِيَنَّهُ ، ولَئِنْ اسْتعاذَني لأُعِيذَنَّهُ) . رواه البخارى .

قوله عن ربه تعالى : « من عادى لى ولياً فقد آذنته بالحرب » المراد هنا بالولى المؤمن ، قال الله تعالى : ﴿ **اللَّهُ وليُّ الذين آمنوا** ﴾ فمن آذى مؤمناً فقد آذنه الله - أى أعلمه الله - أنه محارب له ، والله تعالى إذا حارب العبد أهلكه ، فليحذر الإنسان من التعرض لكل مسلم .

قوله تعالى : « وما تقرب إلىّ عبدى بشىء أحب إلى مما افترضته عليه » قيل دليل على أن فعل الفريضة أفضل من النوافل ، وجاء فى الحديث أن ثواب الفريضة يفضل على ثواب النافلة بسبعين مرة .

قوله تعالى : « ولا يزال العبد يتقرب إلىَّ بالنوافل حتى أحبه » ضرب العلماء رضى الله تعالى عنهم لذلك مثلا فقالوا : مثل الذى يأتى بالنوافل مع الفرائض ومثل غيره كمثل رجل أعطى لأحد عبديه درهماً ليشترى به فاكهة وأعطى الآخر درهما ليشترى فاكهة فذهب أحد العبدين فاشترى فاكهة فوضعها فى قوصرة وطرح عليها ريحاناً ومشموماً من عنده ثم جاء فوضعها بين يدى السيد ، وذهب الآخر واشترى الفاكهة فى حجره ثم جاء فوضعها بين يدى السيد على الأرض ، فكل واحد من العبدين قد امتثل ، ولكن أحدهما زاد من عنده القوصرة والمشموم فيصير أحب إلى السيد .

فمن صلى النوافل مع الفرائض يصير أحب إلى الله . والمحبة من الله إرادة الخير فإذا أحب عبده شغله بذكره وطاعته وحفظه من الشيطان واستعمل أعضاءه فى الطاعة وحبب إليه سماع القرآن والذكر وكره إليه سماع الغناء وآلات اللهو وصار من الذين قال الله تعالى فى حقهم : ﴿ **وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما** ﴾ فإذا سمعوا منهم كلاماً فاحشاً أضربوا عنه وقالوا قولا لا يسلمون فيه وحفظ بصره عن المحارم فلا ينظر إلى

ما لا يحل له وصار نظره نظر فكر واعتبار فلا يرى شيئاً من المصنوعات إلا استدل به على خالقه . وقال على رضى الله تعالى عنه : ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله تعالى قبله . ومعنى الاعتبار : العبور بالفكر فى المخلوقات إلى قدرة الخلق ، فيسبح عند ذلك ويقدس ويعظم ، وتصير حركاته باليدين والرجلين كلها لله تعالى ، ولا يمشى فيما لا يعنيه ، ولا يفعل بيده شيئاً عبثاً بل تكون حركاته وسكناته لله تعالى فيثاب على ذلك فى حركاته وسكناته وفى سائر أفعاله.

قوله تعالى : « كنت سمعه » يحتمل كنت الحافظ لسمعه ولبصره ولبطش يده ورجله من الشيطان ، ويحتمل كنت فى قلبه عند سمعه وبصره وبطشه ، فإذا ذكرنى كف عن العمل لغيرى .

* * *

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :

(إنَّ اللهَ تَجَاوزَ لِى عَنْ أمَّتى الخَطأ وَالنِّسْيَان وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْه)

حديثٌ حسَن رَواه ابنُ ماجه والبيْهَقِىُّ وغيرهما.

قوله ﷺ : « إن الله تعالى تجاوز لى عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » أى تجاوز عنهم إثم الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه، وأما حكم الخطأ والنسيان والمكره عليه فغير مرفوع فلو أتلف شيئا خطأ أو ضاعت منه الوديعة نسيانا ضمن . ويستثنى من الإكراه على الزنا والقتل فلا يباحان بالإكراه ، ويستثنى من النسيان ما تعاطى الانسان سببه، فإنه يأثم بفعله لتقصيره، وهذا الحديث اشتمل على فوائد وأمور مهمة جمعت فيها مصنفا لا يحتمله هذا الكتاب .

* * *

الحديث الأربعـون

عن ابنِ عُمرَ رضى اللهُ عنهما قال : أخذ رسولُ الله ﷺ بِمَنْكبى فقال : **(كُنْ فِى الدُّنْيَا كَأنَّكَ غَرِيبٌ أوْ عَابِرُ سَبِيل)** . وكان ابنُ عمر رَضِىَ اللهُ عنهما يقول : **(إذا أمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإذا أصْبحْتَ فلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ . وَخُذ مِنْ صِحَّتِك لِمَرضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِموتِكَ)** . رواه البُخارى .

قوله ﷺ : « كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل » أى لا تركن إليها ولا تتخذها وطنا ، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق به الغريب فى غير وطنه الذى يريد الذهاب منه إلى أهله . وهذا معنى قول سلمان الفارسى رضى الله عنه : أمرنى خليلى ﷺ ألا أتخذ من الدنيا إلا كمتاع الراكب .

ومما قيل فى الزهد فى الدنيا :

أتبنى بناء الخالدين وإنما ... مقامك فيها لو عقلت قليل
لقد كان فى ظل الأراك كفاية ... لمن كان فيها يعتريه رحيل

ومما قيل فى الزهد فى الدنيا :

ترجو البقاء بدار لا بقاء لها ... وهل سمعت بظل غير منتقل

وقال آخر :

سجنت بها وأنت لها محب ... فكيف تحب ما فيه سجنتا
فلا تلـه بدار أنت فيها ... تفارق منك يوما ما لهوتا
وتطعمك الطعام وعن قريب ... ستطعم منك ما منها طعمتا

وفى الحديث دليل على قصر الأمل ، وتقديم التوبة ، والاستعداد للموت . فإن أمل فليقل : إن شاء الله تعالى : ﴿ **ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا * إلا أن يشاء الله** ﴾ .

وقوله : « وخذ من صحتك » أمره ﷺ أن يغتنم أوقات الصحة بالعمل الصالح فيها، فإنه قد يعجز عن الصيام والقيام ونحوهما لعلة تحصل من المرض والكبر.

وقوله ﷺ : « ومن حياتك لموتك » أمره ﷺ بتقديم الزاد ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ **ولتنظر نفس ما قدمت لغد** ﴾ ، ولا يفرط فيها حتى يدركه الموت فيقول : ﴿ **رب ارجعون * لعلي أعمل صالحا فيما تركت** ﴾ ، وقال الغزالى رحمه الله تعالى : ابن آدم بدنه معه كالشبكة يكتسب بها الأعمال الصالحة، فإذا اكتسب خير ثم مات كفاه ولم يحتج بعد ذلك إلى الشبكة وهو البدن فارقه بالموت . ولا شك أن الإنسان إذا مات انقطعت شهوته من الدنيا ، واشتهت نفسه العمل الصالح لأنه زاد القبر فإن كان معه استغنى به وإن لم يكن معه طلب الرجوع منها إلى الدنيا ليأخذ منها الزاد ، وذلك بعد أن أخذت منه الشبكة . فيقال له : هيهات، قد فات . فيبقى متحيرا دائما نادما على تفريطه فى أخذ الزاد

قبل انتزاع الشبكة، فلهذا قال رسول الله ﷺ : « وخذ من حياتك لموتك » فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

* * *

الحديث الحادى والأربعون

عن أبى محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :

(لا يُؤْمنُ أحدُكُم حتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لمَا جئتُ به) حديث صحيح رويناه فى كتاب الحجَّة بإسنادٍ صحيح.

قوله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » يعنى أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب والسنة ويخالف هواه ويتبع ما جاء به ﷺ . وهذا نظير قوله تعالى : ﴿ **وَمَا كَانَ لمُؤْمنٍ ولا مُؤْمنةٍ إذا قَضَى اللَّهُ ورَسُولُهُ أمْراً أن يَكُونَ لهُم الْخيَرةُ من أمْرهمْ** ﴾ فليس لأحد مع الله عز وجل ورسوله ﷺ أمر ولا هوى. وعن إبراهيم بن محمد الكوفى قال : رأيت الشافعى بمكة يفتى الناس، ورأيت إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل حاضرين ، فقال أحمد لإسحاق : تعال حتى أريك رجلا لم تر عيناك مثله . فقال له إسحاق : لم تر عيناى مثله ؟ قال : نعم ! فجاء به فوقفه على الشافعى — فذكر القصة إلى أن قال : ثم تقدم إسحاق إلى مجلس الشافعى، فسأله عن كراء بيوت مكة ، فقال الشافعى : هذا عندنا جائز . قال رسول الله ﷺ « فهل ترك لنا عقيل من دار ؟ ». فقال اسحاق : أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن أنه لم يكن يرى ذلك، وعطاء وطاوس لم يكونا يريان ذلك . فقال له الشافعى : أنت الذى تزعم أهل خراسان أنك فقيههم قال إسحاق : كذا يزعمون . قال الشافعى ما أحوجنى أن يكون غيرك فى موضعك فكنت آمر بعرك أذنيه . أنا أقول : قال رسول الله ﷺ وأنت تقول : قال عطاء وطاوس والحسن وإبراهيم هؤلاء لا يرون ذلك ! وهل لأحد مع رسول الله ﷺ حجة ؟ ثم قال الشافعى : قال الله تعالى : ﴿ **للفقراء المُهَاجرين الَّذين أُخْرجُوا من ديارهم** ﴾ أفتنسب الديار إلى مالكين أو غير مالكين؟ قال اسحاق : إلى مالكين ، قال الشافعى : فقول الله تعالى أصدق الأقاويل ، وقد قال رسول الله ﷺ : « من دخل دار أبى سفيان فهو آمن » وقد اشترى عمر بن الخطاب رضى الله عنه دار الحجلتين ، وذكر الشافعى جماعات من أصحاب رسول الله ﷺ فقال له إسحاق : (سواء العاكف فيه والباد) فقال له

الشافعي : المراد به المسجد خاصة ، وهو الذي حول الكعبة . ولو كان كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشد في دور مكة ضالة ، ولا تحبس فيها البدن ، ولا تلقى الأرواث . ولكن هذا في المسجد خاصة . فسكت إسحاق ولم يتكلم . فسكن الشافعي عنه .

* * *

الحديث الثاني والأربعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ :

(قال اللهُ تعالى : يا ابنَ آدمَ ، إنَّكَ ما دعوتني ورجوتني غفرتُ لكَ على ما كانَ منكَ ولا أبالي . يا ابنَ آدمَ ، لو بلغتْ ذنوبُكَ عنانَ السَّماءِ ثُمَّ استغفرتني غفرتُ لكَ يا ابنَ آدمَ ، لو أتيتني بقُرابِ الأرضِ خطايا ثُمَّ لقيتني لا تُشركُ بي شيئًا لأتيتُكَ بقُرابِها مغفرةً) رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

قوله تعالى : « عنان السماء » هو بفتح العين المهملة . قيل : هو السحاب وقيل ما عن لك – منها – أي ظهر – إذا رفعت رأسك .

قوله تعالى : « ثم استغفرتني غفرت لك » هو نظير قوله تعالى : ﴿ **وَمَن يَعْمَلْ سوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ والاستغفار لابد أن يكون مقرونًا بالتوبة ، قال الله تعالى : ﴿ **وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ .

واعلم أن الاستغفار معناه طلب المغفرة وهو استغفار المذنبين ، وقد يكون عن تقصير في أداء الشكر وهو استغفار الأولياء والصالحين ، وقد يكون لا عن واحد منهما بل يكون شكرًا وهو استغفاره ﷺ واستغفار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، قال ﷺ : « سيد الاستغفار : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي . وأبوء بذنبي ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » . وقال ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا – وفي رواية : كبيرًا – ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم » .

وهذا آخر ما يسر الله الكريم على سبيل الاختصار
والحمد لله رب العالمين

الفهرست

الموضوع	الصفحة

رقم الإيداع بدار الكتب: ١٧٣٥٨ / ٢٠٠٠

الترقيم الدولى: I.S.B.N. 977 - 225 - 154

تم الطبع بدار التوفيق النموذجية ت: ٥١١٥٣٠٤